الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي و البحث العلمي

جامعة الدكتور مولاي الطاهر سعيدة

كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

دور البنوك في تمويل المشاريع الاستتمارية

دراسة حالة بنك التنمية المحلية –سعيدة–

تخصص إدارة بنكية

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في إدارة بنكية

من إعداد الطالبتين:

- بن يحي مريم
- عرابي سهيلة

إشراف الدكتور

طيبي بومدين

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الصفة في البحث
ارزي فتحي	أستاذ محاضر	رئيسا
بومدين طيبي	أستاذ التعلم العالي	مشرفا ومقررا
عبد الاوي محمد إبراهيم	أستاذ محاضر	ممتحنا

السنة الجامعية: 2020/2019

كلمة شكر

الحمد لله الذي أخرجنا من ظلمات الوهم وأكرمنا بنور الفهم و واضح لنا ما أشكل حتى يفهم أنه يعلم ولا نعلم وهو علام الغيوب

فأولا الشكر كل الشكر لله عز وجل الذي انعم علينا بنعمة العقل وزودنا بالعلم وإلى كل من مد لنا يد المساعدة ولو بكلمة طيبة .إلى الذين مهدو لنا طريق العلم والمعرفة إلى جميع أساتذة كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير .

ونتقدم بالشكر الخاص إلى رمز التواضع ألى الأستاذ محمد بن حميدة على كل من قدمه من مساعدة وتوجيهات وإهتمامه وإشرافه على مد العمل ونقول لك بشراك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم.

" إن الحوت في البحر الطير في السماء ليصلون على معلم الناس الخير" أدامك الله منارة للعلم

نتقدم أيضا بالشكر الجزيل إلى لجنة المناقشة على قبولها للمناقشة هذه المذكرة بارك الله فيكم وجعلها في ميزان حسناتكم.

" كن عالما ..... فإن لم تستطع فكن متعلما فإن لم تستطع فأحب العلماء فإن لم تستطع فلا تبغضهم."

الإهداء

الحمد لله الذي وفقنا لإنجاز هذا العمل ونسأله أن يجعله خالصا لوجهه الكريم وأن يوفقنا لما يحبه ويرضاه بكل تواقع يسرني ويشرفني أن أهدي هذا العمل إلى سر النجاح ورمز التفاني والحب والمصدر وافتخاري وكل حياتي إلى من ارتبطت طاعتهما بطاعة الله تعالى" والدي الكريمين" حفظهما الله . كما اهدي هذا العمل إلى الذين اعتبرهم نعمة من الله إخوتي و أخواتي وجميع عائلتي.

إلى رفقاء الحياة والدرب الجامعي: زهرة – مريم–بشرى– سهيلة–أمينة–بشيرة– نسرين.

إلى كل زملائي في الدفعة وكل الأساتذة الذين صادفتهم طيلة مشواري الدراسي.

أهدي هذا العمل إلى الأستاذ الدكتور بن حميدة محمد لك مني ألف تحية وتقدير أستاذي الفاضل.

كما أهدي هذا العمل إلى كل زملائي بالعمل بمؤسسة الضرائب وخاصة رئيسة قسم المحاسبة مريم وعبد القادر وفاطمة الزهراء وفضيلة.

وإلى كل من ذكرهم قلبي ونسيهم قلمي.

الإهداء

إلى من لا تمكن للكلمات أن توفي حقها. ولا الأرقام أن تحصي فضائلها، إلى من قاسمتني همومي ومتاعبي كثيرا ورافقتني بدعائها كبيرا. إلى صاحبة القلب الواسع والدواء النافع، إليك أهدب ثمرة جسدي أمي أمي.

إلى مصدر قوتي ونجاحي، إلا من كان اهتمام قوام عزيمتي، إلى من زرع في ضفاف العلم وناضل من أجلي وتعب لأرتاح، وهيا لي أسباب النجاح، إلى من زرع في قلبي حب العمل والاجتهاد، إليك يا أبي أهدي عصارة جهدي.

إلى القلوب التي أحاطتني بالجد والرعاية، ورافقتني في دروب الحياةإلى أعز الناس إخوتي و أخواتي.

إلى رفاق المشوار الدراسي، زملائي وزميلاتي.

إلى كل من جمعني القدر بهم، إلى كل من أحاطوني بمودتهم، إلى من سرت معهم على درب الحياة، إلى إخزة لم تنجبهم أمي، إليكم أيها الأصدقاء.

إلى كل من ساعدني من قريب أو من بعيد نهديكم هذا العمل.

إلى كل من لم يكتبهم القلم ولا تستطيع حملهم الورقة إليكم جميعا أهدي هذه المذكرة.

زهرة بوعمود

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب التعريف القانوني	

1-مقدمة عامة:

تعتبر البنوك التجارية الركيزة الأساسية التي يقوم عليها اقتصاد أي بلد وذلك لدورها المهم وهذا الدور يبرز من خلال مساهمة البنوك في تطوير النشاط الاقتصادي وجعله أكثر حيوية وفعالية، حيث تعد البنوك التجارية القسم المخزن الرئيسي للنظام المالي كما تملك القدرة على توليد الأموال من الاحتياطات المتولدة من إيداع الجمهور، ونظرا لأهمية المؤسسات الصغيرة او المتوسطة فإن نجاحها يتوقف على حجم او طبيعة التمويل الذي تتلقاه ومن هذا المنطق فأن دور البنوك في مجال التمويل يعد أساسيا بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث تبرز كل هذه الدراسة اهمية وخصائص البنوك في مجال التمويل ومن هنا نطرح الإشكالية التالية:

- كيف يمكن للبنوك أن تساهم بعملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

2 _الأسئلة الفرعية:

- ✓ ماذا نقصد بالبنوك التجارية؟
- ✓ ما مدى فعالية البنوك التجارية في التمويل؟
- ✓ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟
- ✓ فيما تكمن إستراتيجية تمويل هذه المؤسسات؟
- ✓ هل هناك تنسيق وتعاون بين البنوك والهيئات الحكومية المتخصصة في دعم وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

3-الفرضيات:

- بعد الاطلاع على مختلف المراجع ومصادر البحث تمكنا من صياغة الفرضيات التالية:

* تعتبر البنوك التجارية أهم مصدر لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

* هي عبارة عن مؤسسات لا يفوق رأس مالها.....

* البنوك تجارية عبارة عن وعاء تتجمع فيه المدخرات وودائع ليعاد اقراضها لمن هو بحاجة لها وفقا لشروط.

* استراتيجيات البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعد مؤشر إيجابي على استثمار

* هناك دوافع اقتصادية مهدت إلى وجوب تدخل البنوك باستراتيجيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كانت أغلبها تهدغ إلى تحقيق تنمية اقتصادية

4- أسباب اختيار البحث:

- هناك عدة أسباب دفعتنا لاختيار هذا الموضوع منها:

- إبراز البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- إبراز دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- معرفة مدى قيان البنوك بمختلف التحفيزات المقدمة للاستثمار.

- إثراء المكتبة بمرجع يخص إستراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات صغيرة ومتوسطة.

5- أهمية البحث:

- تكمن أهمية موضوع الدراسة في النقاط التالية:

- مدى أهمية النتائج الإيجابية التي حققتها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات المتقدمة.

- العدد الكبير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تقرض البنوك منها القروض وخصوصا تلك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

6- أهداف الدراسة :

تهدف دراستنا لهذا الموضوع إلى ما يليك

- معرفة مفاهيم عامة حول البنوك

- معرفة مفاهيم هامة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- إستراتيجيات البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- الإجابة على الأسئلة المطروحة.

7-منهج المتبع:

اعتمدنا في إعداد هذا البحث منهجين يتناسبان مع طبيعة البحث وهما:

1) المنهج الوصفي التحليلي: اعتمدنا في إعداد الجانب النظري للبحث على المنهج الوصفي التحليلي من اجل جمع المعلومات المتعلقة بتمويل بنوك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتحديد الواقع والمكانة لهذه المؤسسات في الاقتصاد الوطني ومن ثم كيفية تعامل البنوك مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في عمليات تمويلها.

2) منهج دراسة الحالة: ولربط الجانب النظري بالواقع العلمي وتحقيقا لفائدة اكبر تم تدعيم الجانب النظري بجانب تطبيقي، يتمثل في دراسة حالة تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عير استخدام ادوات و جمع المعلومات.

الفصل الأول

أساسيات حول البنوك

الفصل الأول أساسيات حول البنوك

تمهيد:

تعتبر البنوك على اختلاف أشكالها و أنواعها الدعامة الأساسية لأي جهاز مصرفي وطريقة حول خوض في مجال النظم المصرفي الذي يشمل كل المؤسسات المصرفية وما تحمله من شتى الأنظمة والقوانين السارية المفعول والبنوك التجارية على وجه الخصوص هي ركيزة جد مهمة لسير النشاط الاقتصادي لدولة ما مهما كانت الاعتبارات التي تحملها جعبتها.

حيث تعتبر إحدى أدوات تطوير وازدهار النظم الاقتصادي في العصر الحديث كما تمثل البنوك التجارية أو بنوك الودائع المكان الذي يؤتمن على أموال الأفراد ودائعهم. ولدراسة أعمق و أشمل لما تم ذكره ارتأينا تقسيم الفصل الأول إلى ثلاث مباحث رئيسة، حيث عالجنا في المبحث الأول مفاهيم أساسية حول البنوك التجارية، وفي المبحث الثاني البنوك التجارية، أنواعها وهيكلها التنظيمي، أما المبحث الثالث فقد عالجنا فيه النظريات المفسرة لنشاط البنوك التجارية والعوامل المؤثرة عليها .

الفصل الأول أساسيات حول البنوك

المبحث الأول : ماهية البنوك التجارية:

تقوم البنوك التجارية بصفة معتادة بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو الأجيال محدد كما تمنح القروض بما يحقق أهدافها ويدعم الاقتصاد القومي بإضافة إلى مباشرة عمليات الادخار في ذلك إنشاء المشروعات وما تتطلبه من عمليات مصرفية وتجارية و مالية.

المطلب الأول :مفهوم البنوك التجارية :

البنوك التجارية من تلك البنوك التي رخص لها بتعاطي الأعمال المصرفية والتي تشمل تقديم الخدمات المصرفية لاسيما قبول الودائع بأنواعها المختلفة تحت الطلب وتوفير ولأجل وخاضعة لإشهار واستعمالها مع المواد الأخرى للبنك في الاستثمار كليا أو جزئيا بالإقراض أو بأية طريقة أخرى يسمح لها القانون (المادة الثانية من قانون البنوك). عن البنوك التجارية ويطلق عليها احيانا بنوك الودائع Dépasit Banks هي تلك التي تتعامل بالائتمان (المباشر وغير المباشر) واهم ما يميزها قبولها للودائع تحت الطلب Depositو الحسابات الجارية Current auounts وينتج ما يسمى بخلق النقود Meney Creations.[1]

عن مجرد قبول الودائع أمر تشترك فيه أنواع مختلفة من المصارف فالمصرف المركزي يقبل الودائع من المصارف التجارية، كما تقبل بعض المصارف(المختلفة) المتخصصة الودائع من المواطنين ولكن اهم ما يميز المصارف التجارية هو قبولها للحسابات الجارية مما يجعلها على استعداد لدفع هذه الوقائع إلى أصحابها وقتما شاءوا دون مماطلة أو إلحاح بينما لا تتعامل المصارف الأخرى بمثل هذه النوع من الودائع وغنما بودائع لاجل Time Deposits أو الخاضعة لإشهار Subject To Notice بحيث يشترط فترة على إشعار البنك بالسحب وبما أن السحب من الحسابات الجارية يتم بشيكات يحررها المودع يمكن القول بان أهم ما يميز البنوك التجارية عن غيرها قبول الديون التي عليها (للمودع) في تسوية الديون التي للآخرين(على المودع).

إن عملية إعطاء تعريف شامل للبنوك التجارية ليست سهلة وذلك بإشراك بعض المنشات المالية في أداة واحدة وأكثر من الخدمات التي تؤديها المصارف فهناك من يعتبر البنك التجاري هو تلك المؤسسة التي تقوم بمبادلة النقود الحاضرة بالودائع المصرفية ومبادلة النقود المصرفية بالودائع الحاضرة كما أن البنك التجاري يقوم بمبادلة الودائع بالكمبيالات والسندات الحكومية والتعهدات المضمونة من المؤسسات التجارية.

---

[1] خالد أمين عبد الله : العمليات المصرفية ، الطريقة المحاسبية الحديثة، دار وائل للنشر،ط 7، 2014،ص 35.

❖**التعريف الأول :** يمكن تعريف البنك التجاري بأنه المنشأة أو المؤسسة المالية التي تقبل الودائع من الأفراد والهيئات (الأشخاص المعنويين) تحت الطلب أو الأجل ثم تستخدم هذه الودائع في فتح الحسابات وتقديم القروض الانتمائية بقصد الربح[2].

❖**التعريف الثاني:** هي المؤسسات التي تقوم بقبول الودائع تدفع عند الطلب أو الآجال محددة وتزاول عمليات التمويل الداخلي او الخارجي وخدمته بما يحقق أهداف خطته التنمية ودعم الاقتصاد القومي وتباشر عمليات التنمية والادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج بما في ذلك تلك المساهمة في إنشاء المشروعات وما يستلزم من عمليات مصرفية تجارية ومالية وفق للأوضاع التي يقررها البنك المركزي[3].

❖**التعريف الثالث:** يعرف قانون النقد والقرض في مادته(114) البنوك التجارية على أنها أشخاص معنوية مهمتها الأساسية والعادية لإجراء العمليات الموضحة في المواد 110إلى 113 من هذا القانون بحيث يتضمن هذه المواد ومن الأعمال التي كلفت بها البنوك فهي تنحصر فيما يلي:

– العمل على جمع الودائع والمدخرات من الجمهور القيام بمنح القروض.

– توفير وسائل الدفع اللازمة ووضعها تحت تصرف الزبائن والسهر على إدارتها[4].

المطلب الثاني : نشأة البنوك التجارية

إن حاجة الإنسان إلى إيجاد جهات أمنية لحفظ ممتلكاته وثرواته دفعته إلى التفكير في إقامة مؤسسات خاصة لهذه الغاية، حيث يرتبط ظهور البنوك التجارية تاريخا بتطور نشاط الصيارفة والصاغة في القرون الوسطى بأوربا و إيطاليا تحديدا فهم أول من طرق هذا الباب فلقد كان التجار ورجال الأعمال يودعون أعمالهم لدى هؤلاء الصيارفة بقصد حفظها مقابل إيصالات يحررها الصيارفة(حفظ حقوق أصحاب الودائع أن عنصري هذا التعامل يرتكزان على ثقة المودعين باستعادة ودائعهم متى شاءوا من جهة وربحية الصيارفة من جهة اخرى، وهذان المحوران أساس عملية الائتمان.

وهكذا نشأت الوظيفة الكلاسيكية الأولى للمصارف وهي إيداع الأموال[5] ثم أصبحت شهادات الإيداع تنتقل بين أيدي الناس وتنتقل ملكية الأموال المودعة إلى حامل شهادة الإيداع وبهذا أنشأت الوظيفة الكلاسيكية الثانية وهي عملية استخدام الشيكات للسحب على الودائع.

---

[2] سليمان بونياب،اقتصاديات النقود والبنوك المؤسسات الجامعية الدراسات للنشر والتوزيع بيروت 1996ص18.

[3] عبد الغفار حنفي، الأسواق والمؤسسات المالية، الدار الجامعية الإسكندرية ، 2000،ص24.

[4] قانون النقد والقرض 90–10.

وكان المودع إذا أراد أن ذهبه يعطي الصائغ الإيصال ويأخذ الذهب ومع مرور الوقت أصبح الناس يقبلون الإيصال فيما بينهم كوسيلة للتبادل ويبقى الذهب في الخزائن لدى الصائغ وقد تنبه الصائغ إلى هذه الحقيقة فصار يقرض مما لديه من الذهب مقابل فائدة وهكذا أنشأت الوظيفة الكلاسيكية الثالثة للمصارف وهي الإقراض.

وأهم ما يميز البنوك التجارية في الوقت الحاضر هو أن البنوك الحالية تقدم قروض تفوق قيمتها بكثير قيمة الأموال المودعة لديهم ويطلق على هذه العملية خلق الودائع[6].

وقيام الصاغة بهذه الأعمال لم يأت طفرة بل كان نتيجة لتطوير استغرقت زمن طويل واكبه ازدياد كبير في ثقة جمهور المتعاملين مع الصائغ حول مؤسسته إلى النواة الأولى للمصرف التجاري ولعلى أول مصرف قام كان بالبندقية عام 157م ثم توالى إلى ظهور المصارف بعد ذلك بنك أمستردام عام 1609م وبنك إنجلترا عام 1694م وبنك فرنسا عام 1800م.

المطلب الثالث: خصائص البنوك التجارية:

تعمل البنوك على تحقيق قدر كبير من الأرباح كغيرها من المؤسسات المالية التجارية وتتميز بعدة خصائص.

1): تختص البنوك التجارية دون غيرها من المؤسسات والمشاريع التجارية بأن معظم أصولها تشكل حقوق مؤسسات وأشخاص في شكل ودائع مختلفة وتعتبر هي الوحيدة القادرة على خلق خصوم قابلة للتحويل من شخص لأخر أو حتى من مؤسسة إلى أخرى باستخدام الشيك، وتقوم بفتح حسابات جارية لعملائها وتحويلها إلى نقود ورقية أو العكس،ويكون ذلك بناءا على طلبهم وإجراء عمليات المقاصة لحسابهم ويكون ذلك بأدنى سرعة وبأدنى جهد فتقوم بذلك البنوك التجارية بأهم وظيفة وهي إدارة عرض النقود في المجتمع.

2): من خصائصها أيضا أنها تختص بالقدرة على الإقراض وهذا يتم بالوساطة بين المدخرين والمستثمرين (إيداع و إقراض) أو بخلق مصادر تمويل وإقراضها ولهذا السبب تمارس البنوك أثرا فعالا على حجم الائتمان وتوزيعه بين مختلف القطاعات الاقتصادية في المجتمع.

3): تتعامل البنوك التجارية في الأصول النقدية والمالية فقط كالودائع والقروض والاوراق المالية ولا تدخل في مجالات استثمارات مباشرة في الأصول الحقيقة بحيث أن قوانين البنوك في كثير من دول العالم تمنع

---

[5] ضياء مجيد،اقتصاديات النقودوالبنوك، الدار الجامعية مؤسسة شباب الجامعة ص ص،273-274.

[6] طاهر فاضل البياني، المصارف والنظرية النقدية، جامعة العلوم التطبيقية الأكادمية العربية للعلوم المالية والمصرفية،صص142.

البنوك من التدخل في استثمارات أصول حقيقة إلا بقدر الذي تحتمه طبيعة العمل مع البنك التجاري كامتلاك أصول ثابتة(مباني،أثاث|).

4): و أهم ما تختص به البنوك التجارية هي قدرتها على خلق وتحطيم النقود، فعندما تقوم البنوك التجارية باقتناء أية أصول مالية تدر عائدا فإن ناتج بيع أو تحويل هذه الأصول ينعكس في شكل زيادة في ودائع البنوك التجارية، وتعتبر أهم مورد للتغيرات في عرض النقود من أجل عائد ممكن.

5): كما أن عملية إئتمان قصير الأجل هو ما يميز البنوك التجارية دون غيرها من البنوك الأخرى في حين أنه يمكننا أن نتعرض لخصائص البنوك من خلال أهداف منها:

أ- **مبدأ التدرج:**المعنى من هذا أن البنوك التجارية تأتي في الدرجة الثانية في التسلسل الرئاسي للجهاز المصرفي بعد البنك المركزي بحيث يباشر هذا الأخير عليها رقابة بما له من أدوات ووسائل.

ب- بينما يمثل البنك المركزي التطبيق الصحيح لمبدأ " وحدة البنك" أي بنك مركزي واحد لكل اقتصاد معين فالبنوك التجارية تتعد وتتنوع بقدر اتساع السوق النقدي، والنشاط الاقتصادي وحجم المدخرات وما يترتب على ذلك من تعدد عملياتها وإدخال عنصر المنافسة بين أعضائها.

ج)- من أجل إبراز الاختلاف الموجود بين البنوك الأخرى نفرق بين كل مصدر وقيمة النقد.

بحيث نجد أن هناك تماثل في مصدر وحدات النقد القانونية وهو" البنك المركزي" في حين تتعدد المصادر بالنسبة للنقود الودائع" اختلاف البنوك التجارية".

أما من ناحية قيمة النقد فنجد أنه : بينما تعتبر النقود القانونية متماثلة في قيمتها" المطلقة" بصرف النظر عن اختلاف الزمان والمكان فإن نقود الودائع التي تخلقها البنوك التجارية متباينة وتخضع القروض التي تمنحها البنوك التجارية لأسعار فائدة تختلف بالزمان والمكان.

د)- البنوك التجارية هي مشروعات رأس مالية هدفها الأساسي تحقيق أكبر قدر ممكن من الأرباح بأقل نفقة ممكنة.

المطلب الرابع: دور وأهمية البنوك التجارية

- تحتوي البنوك التجارية تقريبا ثلاث الأصول المالية من مجموع جميع المؤسسات المالية الاقتصادية

- لا تزال البنوك التجارية هي الوسيلة الرئيسية للدفع

– لدى البنوك التجارية القدرة على توليد الأموال من الاحتياطات المتولدة من إيداعات الجمهور.

–تعد البنوك التجارية القناة الأساسية التي من خلالها تبرز الدولة سياستها النقدية.

– تعد البنوك التجارية قسم المخزن للنظام المالي.

– يستطيع البنك التجاري تقديم الخدمات المالية بشكل أفضل و واسع من باقي المؤسسات المالية كما يستطيع أن يلبي كل من الحاجات الائتمانية والدفع والتوفير لكل من الأفراد والأعمال والحكومات.

المطلب الخامس وظائف البنوك التجارية :

تؤدي البنوك التجارية مجموعة من الوظائف تسمى الخدمات المصرفية، ويمكن تقسيم هذه الوظائف عموما إلى قسمين : الوظائف التقليدية ، والوظائف الحديثة.

I:الوظائف التقليدية للبنوك التجارية:

وتتمثل في الوظائف التالية :

1– فتح الحسابات الجارية وقبول الودائع على اختلاف أنواعها.

2– تشغيل موارد البنك مع مراعاة مبدأ التوفيق بين السيولة والربحية والضمان أو الأمن ومن أهم أشكال التشغيل والاستثمار ما يلي:

أ– منح القروض والسلف المختلفة وفتح الحسابات الجارية .

ب– تحصيل الأوراق التجارية وخصمها.

ج– التعامل بالأوراق المالية من أسهم والسندات وبيعا وشراء لمحفظتها أو لمصلحة العملاء.

د– تمويل التجارة الخارجية من خلال فتح الاعتمادات المستندية.

هـ– تقديم الكفالات و خطابات الضمان للعملاء.

و– التعامل بالعملات الأجنبية بيعا وشراء والشيكات السياحية والحوالات الداخلية منها والخارجية.

ز– تحصيل الشيكات المحلية عن طريق غرفة المقاصة، وصرف الشيكات المسحوبة عليها.

ح– المساهمة في إصدار أسهم وسندات شركات المساهمة.

ط-تأجير الخزائن الآمنة لعملائها لحفظ المجوهرات والمستندات والأشياء الثمينة[7].

II :الوظائف الحديثة للبنوك التجارية

أما بالنسبة للوظائف الحديثة فهي تشمل ما يلي:

1- تقديم خدمات استشارية للمتعاملين: من خلال إعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين ومنه تحديد الحجم الأمثل للتمويل وكذا طريقة السداد ومدى اتفاقها مع سياسة المشروع في الشراء والإنتاج والبيع و التحصيل [8].

2: وظيفة خدمات أمناء الاستثمار: وتشمل توليفة واسعة من الخدمات التي يقدمها البنك لعملائه مثل:

- سداد الإلتزامات الدورية.
- إقامة المعارض السلعية داخليا وخارجيا.
- إقامة المزادات لبيع وشراء السلع.
- ممارسة عمليات بيع وشراء العقارات.
- أية أعمال أخرى للعملاء طالما كانت مشروعة.

3- وظيفة التوزيع: في المجتمعات ذات التخطيط الاقتصادي المركزي يتم توزيع كافة الأموال اللازمة للإنتاج أو إعادة الإنتاج والمتولدة من مصادر خارجة عن المشروع نفسه عن طريق المصرف، ويتم ذلك عادة بالطرق الائتمانية ولا توجد أي مؤسسة أخرى غير

المصارف تزاول هذا النشاط في ظل ذلك النظام والذي انتهى تقريبا بانهيار الاتحاد السوفياتي[9].

4- خدمات مصرفية أخرى: بالإضافة إلى العمليات والخدمات الريسية التي تقدمها البنوك التجارية فهناك خدمات ملحقة مختلفة منها:

- خدمات البطاقات الائتمائية CRIDIT CARD.
- شراء وبيع الشيكات الأجنبية.

---

[7] خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية ، دار وائل للنشر، الإسكندرية ط2، 2000، ص 36.

[8] عبد الغفار حنفي، الأسواق والمؤسسات المالية ، الدار الجامعية الإسكندرية 2000 ص24.

[9] طاهر محسن الغالبي، وائل محمد إدريس ، الإدارة الاستراتيجية ، دار وائل للنشر ، الأردن ، الطبعة الأولى ،2007، ص 36.

– البنك الآليAUTO BANK إلخ[10].

ويضاف إلى هاتين المجموعتين من الوظائف الرئيسية للمصارف التجارية في المجتمعات التي تأخذ مبدأ التخطيط المركزي للاقتصاد(الاقتصاد الموجه) ووظائف أخرى أهمها:

5– وظيفة الاشراف والرقابة: SUPERSISION AND تتولى المصارف في المجتمعات ذات التخطيط المركزي عملية توجيه الأموال المتداولة إلى استخداماتها المناسبة مع متابعة هذه الأموال للتأكد من أنها رصدت له من إغراض وللتأكد من مدى ما حققه استخدامها من اهداف محددة مسبقا للمشروعات التي استخدمتها[11].

6– بعض الوظائف الأخرى:[12]

– تمويل التجارة الخارجية من خلال فتح إعتمادات مستندية وتشتمل على اعتمادات للاستيراد و أخر للتصدير ويحقق البنك التجاري أرباحه بصفة خاصة بمقدار الفوائد التي يودعها المودعين وذلك التي يتحملها المقترضين و العمولات و الأجور التي يحصلها البنك مقابل تقديم الخدمات لعملائه.

– قيام البنك بتحصيل مستحقات عملائه من مصادرها المختلفة سواء كانت هذه المستحقات شبكات أو كميالات أو سندات آنية مستحقة لصالحها أو أسهم كذلك بدفع ديونهم لمتحقيه.

قيام البنك بالتعامل في الأوراق المالية على اختلاف انواعها سواء لمصلحة عملائه او لمصلحته الشخصية، استبدال البنك للعملاء الاجنبية بالعملة الوطنية والعكس لصالح العملاء.

– تأجير البنك خزائن صغيرة لعملائها يحتفظون فيها بمنقولاتهم الغالية من مجوهرات، أوراق مالية نقود و غيرها.

– إدارة الأعمال وممتلكات العملاء وتقديم الاستثمارات الاقتصادية والمالة لهم من خلال دائرة مختصة.

---

[10]محمد كمال خليل حمزاوي ، اقتصاد لائتمان المصرفي، منشأة المعاغرف، مصر ط2، 2000، ص 48.

[11] خالد أمين عبد الله ، اسماعيل إبراهيم الطراد، إدارة العمليات المصرفية(المحلية والدولية) دار وائل للنشر، عمان، الأردن، الطبعة الأولى ، 2006، ص 41.

[12] دوال بدر الدين، رؤوف عبد الله، القروض البنكية(شهادة) ليسانس كلية علوم إقتصادية وعلوم التسيير تخصص مالية جامعة الجزائر 2003.، ص 24، خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية، الإسكندرية ، مصر،دار وائل للنشر ن 2006، ص 120.

المبحث الثاني : التمويل في البنوك التجارية

تمهيد :

يعتبر التمويل عاملا أساسيا لإنشاء المؤسسات بمختلف أنواعها وأحجامها، إذ تحتاج المؤسسات على اختلاف أشكالها إلى أدوات التمويل وهذا من أجل تغطية مختلف احتياجاتها المالية للقيام بأنشطتها،كما أن التمويل هو أحد المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ومن بين الحلول التي تقضي على هذا المشكل التمويل البنكي الذي يعتبر بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة القلب النابض فهو أحد عوامل نجاحها، مما استوجب على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تدعيم العلاقة بينها وبين البنوك التجارية ودلك عن طريق التوصل إلى حل يرضي الطرفين وهو تقديم البنوك لمجموعة من القرض مقابل فوائد، وتقديم ضمانات من قبل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، كما تم استحداث بدائل تمويل جديدة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تساعدها على تحقيق أهدافها.

فمن خلال المفاهيم السابقة نلاحظ تعدد الجوانب التي من خلالها تحديد مفهوم التمويل ، حيث يمكن استخلاص أن التمويل هو تلك الوظيفة التي تسمح بتوفير حجم من الأموال اللازمة للقيام بمشاريع اقتصادية وتطويرها في الوقت المناسب حسب حاجة المؤسسة، مما يساعدها على تحقيق أهدافها .

تعريف التمويل البنكي : بعد تعريفنا للتمويل عامة يمكن تعريف التمويل البنكي بأنه "دلك التمويل الذي يتم عن طريق الجهاز البنكي، أو هو مختلف القروض التي يقدمها الجهاز البنكي الذي يعتبر المصدر الأساسي في تمويل المؤسسات التي تكون في حاجة إليه إما لخلق مؤسسات جديدة أو لتوسيع استثماراتها أو لحل أزمة سيولة آنية تمر بها[13] .

المطلب الأول: تعريف التمويل

تعتبر وظيفة التمويل من أهم وظائف المؤسسات المالية حيث انها تقدم قروضا لذوي العجز المالي، بذلك تزيد في حركة النشاط الاقتصادي وكما أن المؤسسة القائمة بالمشروع لا بد لها من القيام بدراسة مالية للمشروع وتقديم مبلغ الاحتياج وكيفية الحصول عليه، وقد تعددت تعريف التمويل ، والتي نذكر منها:

[13] فريد رامي النجار، التمويل المعاصر، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2009،ص 40.

يعرف التمويل على أنه " البحث عن الطرائق المناسبة للحصول على الأموال واختيار وتقسيم تلك الطرائق والحصول على المزيد الأفضل بينهما بشكل يناسب كمية ونوعية احتياجات المؤسسة[14] .

كما يعرف انه:" مجموعة القرارات حول كيفية الحصول على الأموال اللازمة لتمويل استثمارات المؤسسة، وتحديد المزيج التمويلي الأمثل من مصادر التمويل المقترضة الأموال المملوكة من أجل تغطية استثمارات المؤسسة[15].

– التمويل هو النواة الأساسية التي تعتمد عليها المؤسسة في توفير كل ما تحتاجه من المستلزمات والأدوات الإنتاجية وتسديد جميع مستحقاتها و نفقاتها[16] .

– التمويل هو البحث عن مصادر الأموال ثم إدارة هذه الأموال بأسلوب علمي وفني في نفس الوقت[17].

– التمويل هو الإمداد بالأموال في أوقات الحاجة إليها ويكون ذلك تجديد دقيق لوقت الحاجة إليهن والبحث عن مصادر للأموال ، والمخاطر التي تعترض أي نشاط يزاوله[18].

المطلب الثاني: وظائف التمويل

1-1- وظائف التمويل[19]:

سنتطرق في هذا المطلب إلى كل من وظائف التمويل ووظائف التمويل البنكي

يتميز التمويل بشكل عام بعدة وظائف هي كالتالي :

– **التخطيط المالي:** تطبق المؤسسة هذا النوع من التخطيط لوضع توقعاتها المستقبلية، وبغية تحضير نفسها حيث أنه خلال تقديرات المبيعات والمصاريف تسعى المؤسسة إلى تحضير المستلزمات المالية وطريقة تحصيلها دون إهمال عنصر عدم التأكد من المعلومات التنبؤية،كما يجب وضع مخطط ملائمة مع الأوضاع الغير متوقع حدوثها.

---

[14] محمد العربي شاكر، محاضرات في تمويل التنمية الاقتصادية، جامعة محمد خيضر ، بسكرة الجزائر 2006ص 14.

[15] حمزة الشيخي، إبراهيم الجزراوي، الإدارة المالية الحديثة، دار الصفاء للنشر والتوزيع عمان، الطبعة الاولى 1998.ص 20.

[16] نايت إبراهيم محمد ، آليات تمويل المنشآة الرياضية و المتابعة المالية لها (دراسة وصفية لمجموعة من المنشآة الرياضية الجزائرية)،رياضي ، معهد التربية البدنية والرياضة ،جامعة الجزائر 2011-2012 ص 80.

[17] عاطف جابر عبد الرحيم، أساسيات التمويل والإدارة المالية ، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية 2008.ص 20.

[18] طارق الحاج، مبادئ التمويل، غدارة الصفاء للطباعة والنشر ، عمان .الأردن .2002 ص 21.

[19] محمد إبراهيم عبيدات، أساسيات الغدارة المالية ، دار المستقبل للنشر والتوزيع ، 1997 ص 21- 22.

– **الرقابة المالية:** تتم عملياتها من خلال التقييم المتواصل لأداء النشاط مقارنة بالخطط الموضوعة، وتقييم الأداء من خلال الإطلاع على تقارير الأداء بإبراز الانحرافات ثم تحديد أسباب حدوثها.

–**الحصول على الأموال:**يبين التخطيط المالي للمؤسسة الأموال التي تحتاجها في الوقت المناسب ولتلبية هذه الحاجة تلجأ المؤسسة إلى مصادر داخلية وخارجية من أجل الحصول عليها بأدنى التكاليف وأبسط الشروط.

–**استثمار الأموال:** من المهم أن تستعيد المؤسسة الأموال التي استثمرتها في أصل من الأصول، سواء كانت ثابتة او متداولة ، نظرا لاحتياجاتها في تسديد التزاماتها، وعند الحصول عليها يسعى المدير المالي إلى استغلالها بشكل أمثل في مختلف المشاريع ، وذلك من أجل تحقيق أعلى مستوى من الربح.

– **مقابلة مشاكل خاصة وطارئة:** يفترض على المسير المالي بأن يقوم بالوظائف الأربعة السابقة دوريا، ولكن هنالك بعض المشاكل التي قد تحدث من حين لآخر : كعمليات في إنتاج سلعة معينة، وإنتاج سلعة جديدة ، أو الجمع بين مشروعين أو أكثر من عمليات الاندماج أو الانضمام.

1–2– وظائف التمويل البنكي: أما التمويل البنكي فيتميز بثلاث وظائف تختلف عن وظائف التمويل التي ذكرناها ويمكن إيجازها فيما يلي:

وظيفة الانتاج: أصبح اللجوء إلى البنوك أمرا ضروريا وذلك لتزايد احتياجات الاستثمار الإنتاجي لتمويل العمليات الاستثمارية مما يستوجب توفير قدر كبير من رؤوس الاموال، كما نجد البنوك تقوم بدور الوساطة بين المدخرين والمستثمرين لتسهيل وزيادة الاستثمار.

وظيفة تمويل الاستهلاك: يمكن الحول على السلع الاستهلاكية عن طريق الائتمان الذي يوظفه البنك وهذا عند عجز الفرد عن توفيره عن طريق الدخل، أي حصول المستهلكين على السلع الاستهلاكية حاليا مقابل دفع مستقبلي حسب مدة الائتمان.

وظيفة تسوية المبادلات: يستخدم الائتمان بصورة واسعة في تسوية المبادلات وإبرام الذمم بين مختلف الأطراف وهذه التسوية تتم بشيكات كوسيلة للتبادل مع اعتماد أقل البنوك الحاضرة في القيام بهذه المهمة[20].

[20] ناظم محمد نوري الشمري. النقود والمصارف ، مديرية دار الكتب للطباعة والنشر ، العراق 1995 ص 112.

المطلب الثالث: أنواع التمويل

تختلف انواع التمويل حسب عدة معايير وتتمثل في [21]:

1- **من حيث المدة:** بموجب هذا المعيار ينقسم التمويل إلى:

- تمويل قصير الأجل: يقصد به تلك الأموال التي لا تزيد فترة استعمالها عن سنة واحدة كالمبالغ النقدية التي تخصص لدفع أجور العمال وشراء مدخرات ما تحتاجه العملية الإنتاجية ويتم تسديدها في نفس الدورة.

- تمويل متوسط الأجل: يستخدم التمويل متوسط الأجل لتمويل حاجة دائمة للمؤسسة لتغطية تمويل الأصول الثابتة أو لتحويل المعدات والآلات الخاصة بالربحية المنتظرة من هذا التمويل ، وتكون مدته ما بين السنة إلى خمس سنوات.

- تمويل طويل الأجل: وينشأ من الطلب على الأموال اللازمة لحيازة التجهيزات الإنتاجية ذات المردودية على المدى الطويل يوجه إلى مشاريع إنتاجية وتفوق مدتها خمس سنوات.

2- **من حيث مصدر الحصول عليه:** وينقسم إلى:

* التمويل الذاتي:هو أكثر استعمالا بحيث يسمح لتمويل نشاطات الاستغلال بنفسها دزن اللجوء إلى عميل أو مصدر آخر.

* التمويل الخارجي:ويتمثل في لجوء المشروع إلى المدخرات المتاحة في السوق المالية سواء كانت محلية أو أجنبية بواسطة إلتزامات مالية(قروض – أسهم – سندات) لمواجهة الاحتياجات التمويلية وذلك في حالة عدم كفاية مصدر التمويل الذاتية المتوفرة لدى المؤسسة.

3- **حسب الغرض الذي يستخدم لأجله:** وينتج من هذا التصنيف ما يلي:

- تمويل الاستغلال: يصنف إلى تلك الأموال التي ترصد لمواجهة الاحتياطات والمعاملات قصيرة الأجل والتي تتعلق بتنشيط الدورة الإنتاجية في المؤسسة

[21] يوسف حسين يوسف، التمويل في المؤسسات الاقتصادية ، الطبعة الأولى ، دار التعليم الجامعي للنشر والتوزيع ، الإسكندرية ،2012 ص 172-173.

– تمويل الاستثمار: ويتمثل في الأموال المخصصة لمواجهة النفقات التي يترتب عنها خلق طاقة إنتاجية جديدة، وتوسيع الطاقة الحالية للمشروع.

المطلب الرابع: مصادر التمويل

يمكن تعريف مصادر التمويل على أنها مجموعة من الوسائل والأساليب التي تستخدمها غدارة المشروع للحصول على الأموال اللازمة لتغطية نشاطاتها الاستثمارية والجارية ، وعلى هذا الأساس فإن تحديد مصادر تمويل المشروع يعتمد على المصادر المتاحة في الأسواق المالية وكلفة المصدر المقترح مقارنة بالمصادر البديلة وكذلك مع العائد على الاستثمار، ومدى ملائمة مصادر التمويل للاستثمارات المقترحة[22].

فللمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة مصادر للتمويل وتنقسم إلى مصادر تمويل داخلية وخارجية.

1- مصادر التمويل الداخلية

نقصد بالتمويل الداخلي للمؤسسة مجموعة الموارد التي يمكن للمؤسسة الحصول عليها بطريقة ذاتية دون اللجوء إلى الخارج، أي مصدرها ناتج عن دورة الاستغلال للمؤسسة، وتتمثل مصادر التمويل الداخلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في :

1-1التمويل الذاتي : يعرف بانه الاموال المتولدة عن العمليات الجارية أو من مصادر ثانوية في المؤسسة دون اللجوء إلى مصادر خارجية،ويشمل الفائض النقدي المتولد عن العمليات الجارية وكذلك في الأصول غير المستخدمة االذان يشكلان القدرة الذاتية للمؤسسة على التمويل ويعرف أيضا على انه الفائض الذي حققته المؤسسة عن اموال، فالتمويل الذاتي يعبر عن الارتباط المباشر بين مرحلة التجميع التي تتمثل في تكوين السيولة وبين مرحلة التوظيف وهي استخدام السيولة[23] ومن أبرز مكوناته ومصادره:

– الادخارات الشخصية: وهي التمويل المقدم من صاحب المؤسسة نفسه سواء في بداية تكوين المشروع أو عند الحاجة أو لزيادة رأس المال العامل وذلك بتحويل بعض أملاكه الخاصة لخدمة نشاط المؤسسة،وتعتمد نسبة عالية من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على هذا النوع من التمويل[24].

---

[22] دريد كامل آل شيب، مبادئ الغدارة المالية، دار المناهج للنشر والتوزيع ، عمان 2001، ص 115.

[23] هالم سليمة،هيئات الدعم المالي ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاديات إدارة الاعمال، كاية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد حيضر ، بسكرة ن 2016 –2017، ص 75.

[24] فايز جمعة صالحالنجار، عبد الستار محمد علي، الريادة وإدارة الأعمال الصغيرة، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان 2006، ص 196.

– الاحتياطات: تمثل الاحتياطات مبالغ يتم تجنبها من الأرباح المحققة لتدعيم المركز المالي للمؤسسة أو لمواجهة خسائر محتملة الوقوع، ويتوقف تكوين الاحتياطات على نتيجة أعمال المؤسسة وتحقيقها لأرباح ، ذلك أن الاحتياطي يشكل جزء من الأرباح القابلة للتوزيع ، تقابله زيادة في الأصول ، ويتم حجز الاحتياطات إما بمقتضى القانون أو النظام الأساسي للشركة كالاحتياطي القانوني، النظامي احتياطي شراء سندات حكومية[25].

– الأرباح المحتجزة: وتمثل الأرباح المحتجزة أحد مصادر التمويل الذاتي للمؤسسة، فالمؤسسة بدلا من توزيع كل الفائض المحقق على المساهمين تقوم بتجميد جزء من ذلك الفائض في عدة حسابات مستقلة يطلق عليها اسم الاحتياطات، وسياسة توزيع الأرباح هي التي تحدد الجزء من الأرباح الذي يوزع على الملاك و أيضا الجزء الذي يحتجزه، وعند تخطيط سياسة توزيع الأرباح على المؤسسة أن تأخذ بعين الاعتبار مصالح المؤسسة من جهة ومصالح المساهمين من جهة أخرى[26].

– مخصصات الامتلاكات والمئونات: الامتلاكات هي مبالغ مالية(أقساط) سنوية تخصصها المؤسسة لمواجهة التدهور المتوقع حدوثه على مستوى استثمارات المؤسسة، وذلك نتيجة

لمرور زمن من استخدامها، أما المئونات فهي مبالغ مالية تقتطع من الأرباح لمواجهة الخسائر الناجمة عن أخطار محتمل حدوثها، في قيمة المخزونات والحقوق مستقبلا، تخصيصا في المؤسسة ضروري حتى لو لم تحقق أرباح[27].

ويمكن حساب التمويل الذاتي وفق العلاقات التالية[28]:

التمويل الذاتي= الامتلاكات + المئونات + الأرباح الصافية غير الموزعة.

2. مصادر التمويل الخارجي: من الممكن للمؤسسة أن لا تتمكن من تمويل استثماراتها بوسائلها الخاصة مما يجعلها تلجأ إلى البحث عن مصادر خارجية، وتتمثل هذه المصادر فيما يلي:

---

[25] عاطف وليم اندراوس، التمويل والادارة المالية للمؤسسات، دار الفكرالجامعي، الإسكندرية،2008، ص378.

[26] محمد صالح الحناوي، أدوات التحليل والتخطيط في الإدارة المالية، دار الجامعات المصرية، مصر،2007ص 46.

[27] يوسف حسين يوسف، سبق ذكره ص 227.

[28] نشيدة صورية ، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطةفي الجزائر(دراسة حالة الشركة الجزائرية الأوروبية للمساهمات)، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصاديةوالتجارية، وعلوم التسيير ن جامعة الجزائر 03.2011–2012، ص69.

2-1. مصادر التمويل قصيرة الأجل: ويعتبر هذا النوع من التمويل القصير الأجل الأنسب في التمويل وتلجأ معظم المؤسسات إلى هذا التمويل بعض النظر عن حجمها نظرا لتكلفة الحصول عليه أقل من تكلفة الحصول على التمويل طويل الأجل ومن أبرز مصادره:

- الإئتمان التجاري: عندما تشتري المؤسسة (المشتري) بضاعة او مواد أولية أو خدمات من المؤسسات الأخرى فغنها لا تضطر إلى دفع ثمن هذه المشتريات نقدا وفي الحين، فخلال المدة التي لم يسدد فيها الدين وحتى تاريخ الدفع فإن المؤسسة تصبح مدينة للمورد وتدون قيمة الدين بقائمة المركز المالي للمؤسسة تحت حساب الموردين في جه الخصوم، وتسجل لدى المورد تحت حساب الحقوق في جانب الأصول، ويشكل هذا ما يسمى بالتمويل القصير الأجل في شكل ائتمان تجاري لوجود فترة قصيرة بين تاريخ الاستلام ودفع الثمن[29] ويمكن اعتبار الائتمان التجاري على انه مصدر تمويل تلقائي أو طبيعي بمعنى أنه ينتج من العمليات التجارية العادية للمؤسسة [30].

- الائتمان المصرفي: ويقصد بالائتمان المصرفي في هذا الصدد، القروض قصيرة الأجل التي تحصل عليها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من البنوك، ويتميز بانه أقل تكلفة من الائتمان التجاري، في الحالات التي تفشل فيها المؤسسة من الاستفادة من الخصم، كما يعتبر مصدر لتمويل الأصول الدائمة للمؤسسات التي تعاني من صعوبات في تمويل تلك الأصول من مصادر طويلة الأجل. ويضاف إلى ذلك أنه أكثر مرونة من الائتمان التجاري، إذ يأتي في صورة نقدية وليس في صورة بضاعة، ولا يتغير تلقائيا مع حجم النشاط[31].

2-2.مصادر التمويل متوسط الأجل: التمويل متوسط الأجل هو ذلك النوع من القروض الذي يتم سداده في فترة تزيد عن السنة، وينقسم إلى قسمين:

- التمويل بالقروض المباشرة ومتوسطة الأجل: عادة يتم تسديد هذه القروض بصورة منتظمة على مدار سنوات تمثل عمر القرض، ويطلق على أقساط السداد في هذه الحالة مدفوعات الامتلاك وبالإضافة إلى ذلك عادة ما يكون القرض مضمونا بأصل معين أو بأي نوع من أنواع الضمانات الأخرى، ولا شك أن هنالك بعض الاستثناءات لهذه الفوائد في بعض الأحيان[32].

---

[29] عبد الغفار حقي، أساسيات التمويل والإدارة المالية، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2002 ص 413.

[30] سمير محمد عبد العزيز، التمويل وإصلاح خلل الهياكل المالية، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، لبنان1997 ، ص 146.

[31] منير إبراهيم هندي، الإدارة المالية(مدخل تحليلي معاصر) الطبعة السادسة، المكتب العربي الحديث،الإسكندرية، 2011،ص 529.

[32] خوني رابح، حسان رقية، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، مرجع سبق ذكره ص 124.

– التمويل بالاستئجار: تهدف هذه المؤسسات إلى استخدام المباني والمعدات، وبالتالي هدفها ليس امتلاك هذه التسهيلات، وقد ظهر خلال السنين الأخيرة في معظم الدول اتجاه نحو استئجار هذه التسهيلات بدل شرائها ، وبعد ان كان الاستئجار قاصرا على الأراضي والمباني، فقد أصبح يشمل جميع الأصول تقريبا، ونظريا فغن الاستئجار يشبه الاقتراض إلى حد كبير[33].وهنالك نوعان من الاستئجار هما:

– الإيجار التمويلي: هو الاستئجار الذي لا يتضمن خدمات الصيانة ولا يمكن إلغاؤه من قبل المستأجر والذي يستهلك قيمة المعدات المستأجرة بكاملها(أي أن الأقساط التي يدفعها المستأجر تساوي مجمل قيمة المعدات المستأجرة)[34].

– الإيجار التشغيلي: من أهم خصائص هذا النوع أن المؤجر عادة ما يكون مسئولا عن صيانة الأصل والتأمين عليه كما يتحمل مخاطر الأملاك والتقادم. والمؤجر هو من يتحمل المخاطر الناجمة عن الانتفاع أو استخدام الأصل[35].

2-3. مصادر التمويل طويلة الأجل: تلجأ المؤسسات إلى هذا النوع من التمويل من أجل تغطية الإنفاق اللازم لشراء الأصول الثابتة وتمويل الجزء الدائم من الأصول الثايتة وتنحصر مصادر التمويل طويلة الأجل فيما يلي:

– الأسهم: تمثل الملكية الأصلية للمؤسسات، وهي إحدى الوسائل الرئيسية للتمويل الطويل الأجل خاصة رأس المال الدائم ، فشركات المساهمة تعتمد اعتمادا تاما على إصدار أسهمها للحصول على رأس المال اللازم ، إما عند إنشائها أو عند توسعها أو فتح رأسمالها، ويجدد عقد المؤسسة وما تنص عليه قوانين الدولة من أهم الحقوق كالاشتراك في الأرباح وحضور الجمعيات العامة للمساهمين وحق الأولوية في الاكتتاب في الأسهم العادية الجديدة المقدرة[36].

ويمكن تصنيف الأسهم إلى نوعين هما الأسهم الممتازة و الأسهم العادية حيث تختلف الأسهم الممتازة عن العادية بان الأولى تحصل عادة على معدل ثابت من الأرباح السنوية، وكذلك الامر فإن تكاليف إصدارها أعلى من تكاليف إصدار الأسهم العادية[37]

---

[33] جمال الدين المرسي، أحمد عبد الله المحلح، الإدارة المالية (مدخل اتخاذ القرارات) ، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، 2006، ص319.

[34] خوني رابح، حساني رقية، نفس المرجع السابق، 128.

[35] عبد الغفار جنفي، أساسيات التمويل والإدارة المالية، مرجع سبق ذكره، ص 482.

[36] عبد الغفار حنفي ، نفس المرجع السابق، ص 496.

[37] محمد إبراهيم عبد الرحجيم، اقتصاديات الاستثمار والتمويل والتحليل المالي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2008، ص 21.

-الإقراض طويل الأجل : وهي تمثل نوعا من القروض التي تلزم المؤسسة عند الحصول عليها بسداد كل من أصل القرض والفائدة المستحقة في تاريخ معين، وتخضع عملية الاقتراض في هذه الحالة لشروط الاتفاق ما بين المؤسسة والمقترض، تتراوح فترة الاقتراض عادة ما بين ثلاثة إلى خمسة عشر عاما وتحصل المؤسسات على هذا النوع من القروض من المؤسسات المالية المختلفة كالبنوك وشركات التامين او بعض الهيئات العامة[38].

- السندات: هي أوراق مالية ذات قيمة أسمية تصدر من جهات عديدة مثل الدولة والمؤسسات، وتطرح للتداول إلى الأفراد والمؤسسات بهدف الحصول على تمويل طويل الأجل، وهو وثيقة بقيمة محددة يتعهد مصدرها بدفع فائدة دورية في تاريخ محدد لحاملها، سواء ربحت الجهة المصدرة أم خسرت ، ولحامله الحق في استرجاعه في وقته المحدد[39].

المطلب الخامس: العوامل المحددة لأنواع التمويل وأهميته لدى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

العوامل المحددة لأنواع التمويل:

إن أحد العوامل المحددة للإستراتيجية المالية هي اختيار التمويل الملائم، فينبغي على المؤسسة المفضلة بين المصادر المتاحة واختيار الأنسب منها، مما يحقق التوازن بين العائد والمخاطر ومن أهم هذه العوامل نذكر:

1- **الملائمة** :والمقصود بها الملائمة بين انواع الاموال المستخدمة ومجمل الأصول التي يتم تمويلها باستعمال تلك الأموال، أما إذا كان الهدف المؤسسة من قرار التمويل هم التوسع أو شراء أصل رأسمالي، فيكون في هذه الحالة تمويله عن طريق قرض بنكي طويل الأجل[40].

2- المرونة: ويقصد بالمرونة قدرة المؤسسة على تعديل مصادر التمويل تبعا للمتغيرات الرئيسية لحاجياتها للأموال، أي الملائمة بين الظروف المالية السائدة وبين مصادر الأموال حيث أنه هناك بعض مصادر تمويل أكثر مرونة من غيرها، ويقصد بالمرونة كذلك تعدد مصادر التمويل المتاحة لإمكانية الاختيار من بين أكبر عدد ممكن من غيرها، ويقصد بالمرونة كذلك تعدد مصادر التمويل المتاحة لإمكانية الاختيار من بين

---

[38] محمد صالح الحناوي، أساسيات ومبادئ الإدارة المالية ، مرجع سبق ذكره، ص 240.

[39] دريد كامل آل شيب، مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان ،2007، ص 211.

[40] جميل احمد توفيق، أساسيات الغدارة المالية ، دار النهظة العربية، بيروت ، لبنان، دون ذكر سنة النشر ،ص 310 309.

أكبر عدد ممكن من غيرها، ويقصد بالمرونة كذلك تعدد مصادر التمويل المتاحة لإمكانية الاختيار من بين أكبر البدائل لتحديد مصدر التمويل المناسب والتي تتيح للمؤسسة إمكانية إحداث أي تغير تراه على مصدر التمويل في المستقبل[41].

3- التوقيت: إن هذا العامل يرتبط بالمرونة ، وهو يعني ان المؤسسة تختارالوقت المناسب للحصول على الأموال بأقل تكلفة ممكنة وعن طريق الاقتراض أو عن طريق أموال الملكية، وتحقق المؤسسة وفرات كبيرة عن طريق التوقيت السليم للعمليات الاقتراض والتمويل[42].

4- الدخل : وهو حجم العائد على الاستثمار المتوقع الحصول عليه من تلك الأموال المقترضة ، فعندما تقوم المؤسسة بالاقتراض لتمويل عملية معينة فإنها تقارن بين معدل الفائدة التي ستدفعها للممول ومعدل الفائدة المتوقع الذي ستحصل عليه، فإذا كان الفرق إيجابيا يتم الاعتماد على القرض كوسيلة للتمويل. كذلك حجم الضمانات والقيود على المشروع التي تطلبها مصادر التمويل أو الاقتراض[43].

5- الخطر: إن قرارات اختيار مصادر التمويل المناسب تحتاج إلى دراسة مقدار الخطر الذي يلحقه كل مصدر تمويلي والمقصود بالخطر التمويلي مدى تعرض الملاك لمخاطر الإفلاس نتيجة زيادة العبء المالي للمؤسسة ، وتعدد الجهات التي لها الحق والأولوية على حقوق الملاك وهذه الأولويات تكون على النحو التالي:

- إن توزيع الأرباح يعطى الدائنون أموالهم أولا ثم الملاك الممتازون ثم العاديون.
- عند تصفية أصول الشركة يعطى الدائنون أموالهم أولا ثم الملاك الممتازون ثم العاديون.

وبالتالي يزداد الخطر على أموال الملاك كلما زادت ديون المؤسسة وكلما اعتمدت ع8لى القروض فديون المؤسسة تسدد من أصولها وكلما زادت هذه الديون كلما هددت بالقضاء على كل الاصول .ومن ناحية أخرى لا يكون هناك خطر إذا كانت المؤسسة تعتمد على أصولها وتمويل عمليتها إذا تبقى أصول المؤسسة لملاكها في حالة تعطل أعمال المؤسسة أو حتى تصفية المؤسسة[44] .

---

[41] عبد الغفار حنفي، أساسيات التمويل والإدارة المالية، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية ، مصر، 2002 ، ص :413.

[42] هيثم محمد الزغبي، الإدارة والتحليل المالي، دار الفكرة للطباعة والنشر،2000 ص:122.

[43] عبد الحليم كراجة و آخرون، الغدارة والتحليل المالي، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان ، الأردن، 2000 ص: 104.

[44] هيثم محمد زغبي، مرجع سابق، ص :121.

خاتمة :

من خلال دراستنا لهذا الفصل لاحظنا أهمية البنوك التجارية وأساسيات التي تقوم عليها وأهمية التمويل بالنسبة لها مستخلصين بذلك أن البنوك التجارية هي:

– حلقة من حلقات الاقتصاد التي ترتكز على تجميع المدخرات ومنح الائتمان وتعدد عملياتها.

– يمثل نشاط تمويل من الأنشطة الأساسية لها من تقديم القروض من قروض الاستهلاك والاستثمار لتمويل مختلف الاحتياجات للزبائن والمؤسسات.

الفصل الثاني:

مساهمة البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المبحث الأول :مساهمة البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المطلب الأول: تعاريف حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

أولا: عند الدول المتقدمة

أ) الولايات المتحدة الأمريكية :لقد تم اعتماد تعريف المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الولايات المتحدة الأمريكية من طرف البنك الفد ارلي سنة1953 و الذي يعتبر المؤسسة الصغيرة و المتوسطة هي المؤسسة المستقلة في الملكية والإدارة و تستحوذ على نصيب معين من السوق .و تعرف حسب عدد العمال كما يلي:

-من 01 إلى 250 عامل .....مؤسسة صغيرة.

- من 251 إلى 500 عامل..... ...مؤسسة متوسطة .

لكن هذا التعريف واجه مسألة حجم المؤسسة من خلال الموافقة بين القيود الرقمية والسمات النوعية

أكثر من 501 عامل.....مؤسسة كبيرة .لكل صناعة، ففي بعض الصناعات تعتبر المؤسسة صغيرة على الرغم من أن عدد عمالها يتجاوز 1000 عامل في حين أننا نلاحظ أنه في بعض الصناعات الأخرى لا يتجاوز عدد العمال بها 250 عامل لتعتبر مؤسسة صغيرة. وعليه فإن المؤسسة الصغيرة ليس من الضروري أن تكون صغيرة بالمعنى المطلق، بالنسبة للمؤسسات أخرى في نفس مجال النشاط وتأسيسا على ذلك، فما يعتبر طبقا لأحكام هذا التعريف ،مؤسسة صغيرة ،قد يكون في واقعه مؤسسة متوسطة أو كبيرة.

ب) تعريف الإتحاد الأوروبي: قام الإتحاد الأوروبي بوضع تعريف جديد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك بموجب الأمر EC/361/2003والذي دخل حيز التنفيذ في 1 جانفي 2005 . بحيث عرف المؤسسات المتوسطة بأنها المؤسسات التي تشغل أقل من 250 عامل، ورقم أعمالها أقل من 50 مليون أورو، أو ميزانيتها السنوية لا تتعدى 43 مليون أورو.

المؤسسات الصغيرة: هي المؤسسات التي تشغل أقل من 50 عامل، ورقم أعمالها السنوي أو مى ازنيتها السنوية لا تتعدى 10 ملايين أورو .المؤسسات المصغرة هي المؤسسات التي تشغل أقل من 10 عمال ورقم أعمالها السنوي أو مى ازنيتها السنوية لا تتعدى 2 مليون أورو .وتجدر الإشارة أن الدول الأعضاء في الإتحاد الأوروبي هي حرة في تطبيق أو عدم تطبيق هذا التعريف ،غير أن كلا من اللجنة الأوروبية، البنك الدولي للاستثمار والصندوق الأوروبي للاستثمار يدعون إلى تطبيقه.

ج- عند اليابان :تعرف تلك المؤسسات على أنها الوحدات التي يعمل بها أقل من 200 عامل ،أما في الوحدات التي يعمل بها اقل من20عامل فأقل فتعرف على أنها المؤسسات المصغرة فيختلف التعريف في اليابان حسب نوعية الصناعة - :قطاع المؤسسات المنجمية والتحويلية وباقي فروع النشاط الاقتصادي، أرس المال المستثمر اقل من مئة مليون ين ياباني ،عدد العمال 300عامل أو اقل - .قطاع التجارة بالجملة ، أرس المال المستثمر اقل من ثلاثين مليون ين ياباني ،عدد العمال 100 عامل أو اقل - .قطاع مؤسسات التجارة بالتجزئة والخدمات ،اقل من عشرة مليون ين ياباني ،عدد العمال 50 عامل أو أقل.

ثانيا: عند الدول النامية

أ- السودان : تعرف الصناعات الصغيرة في السودان بأنها المنشات الصناعية التي يعمل بها عاملا ولا 1 يتعدى رأسمال المستثمر فيها عن 76 ألف دولار متضمنا المباني و الأراضي[1]

.ب- تعريف دولة الإمارات العربية: يستند التعريف في الإمارات أيضا على المعيار البشري وتعد مؤسسة صغيرة انطلاقا من ذلك كل المؤسسات التي تشمل على 50 عاملا أو اقل[2].

ج- تعريف الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة: المؤسسات المتوسطة هي كل مؤسسة تشّ غل ما بين 50 إلى 250 شخص، رقم أعمالها مابين 200 مليون و2 مليار دينار جزائري أو يكون مجموع حصيلتها السنوية ما بين مائة (100 (وخمسمائة (500 (مليون دينار - .المؤسسات الصغيرة هي كل مؤسسة تشّغل ما بين 10 إلى 49 شخص، ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي مائتي (200(مليون دينار، أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية مائة (100)مليون دينار - المؤسسات المصغرة هي كل مؤسسة تشغل من عامل (01)إلى تسعة(09) ، وتحقق رقم أعمال أقل عم من (20)مليون دينار، أو يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية عشرة (10)ملايين دينار ."ويمكن تلخيص هذه التعاريف في الجدول التالي:

---

[1] حنون سمير، بونوة شعيب " المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مشاكل تمويلها في الج ازئر" الملتقى الدولي حول متطلبات 1 تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، جامعة الشلف ،يومي 18- 17 أفريل 2006 ص 2

[2] فؤاد نجيب الشيخ ،ممارسات التخطيط في منشاة الأعمال الصغيرة في الإما ارت العربية المتحدة ، المجلة العربية للعلوم ، المجلد السابع ، العدد الأول ، 2000 ، ص 117.

جدول رقم 01 : توزيع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة حسب التعريف القانوني

المؤسسة	المستخدمون	رقم الأعمال	الميزانية السنوية
مصغرة	من 01 إلى 09	أقل من 20 مليون دينار	أقل من 10 مليو
صغيرة	من 10 إلى 49	أقل من 200 مليون دينار	أقل من 100 مليون دينار
متوسطة	من 50 إلى 250	من 200 مليون إلى 2 مليار	من 100إلى 500 مليون دينار

المصدر :ا رجع القانون التوجىهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الجريدة الرسمية، العدد 2001، 77، ص06 .

من خلال الجدول نستخلص أنّ تعريف المؤسسات الصغيرة أو المتوسطة ، يرتكز على ثلاثة مقاييس: المستخدمون، رقم أعمال، الحصيلة السنوية.

المطلب الثاني : أشكال تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

1-تصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفقا للعديد من الأسس كما يلي:

حسب هذا التصنيف تأخذ المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الأشكال التالية :المؤسسات العائلية(المنزلية) المؤسسات التقليدية، المؤسسات المتطورة وشبه المتطورة.

أ -المؤسسات العائلية:

مثل هذه المؤسسات عادة ما يكون مقر إقامتها المنزل، وتستخدم الأيدي العاملة العائلية، ويتم إنشاؤها بمساهمة أفراد العائلة، وتنتج في الغالب منتوجات تقليدية بكميات محدودة، وهذا في حالة بعض البلدان مثلا ليابان وسويسرا أو تنتج أجزاء من السلع لفائدة مصنع موجود في نفس المنطقة في إطار ما يعرف بالمقاولة الباطنية[3].

ب- المؤسسات التقليدية:

يشبه هذا الصنف من المؤسسات النوع السابق حيث أنها تعتمد على اليد العاملة العائلية، وتنتج منتجات تقليدية أو قطعا لفائدة مصنع معين ترتبط معه في شكل تعاقدي، كما يمكن لهذه المؤسسات الاعتماد على العمل الأجير وهو ما يميزها عن النوع الأول، إضافة إلى أن مكان إقامتها هو محل مستقل عن المنزل، حيث تتخذ ورشة صغيرة مع بقاء اعتمادها على الأدوات اليدوية البسيطة في تنفيذ عملها.[4]

[3] ليلى لولاشي، مرجع سابق ، ص 54.

ج – المؤسسات الصغيرة والمتوسطة المتطورة وشبه المتطورة:

تتميز هذه المؤسسات عن غيرها من النوعين السابقين في اتجاهها إلى الأخذ بفنون الإنتاج الحديثة ،من ناحية التوسع في استخدام رأس المال الثابت، أو من ناحية تنظيم العمل، أو من ناحية المنتوجات التي يتم صنعها بطريقة منتظمة، وطبقا لمقاييس صناعية حديثة، وتختلف بطبيعة الحال درجة تطبيق مقاييس .صناعية حديثة بين كل من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة شبه المتطور[5].

2-تصنيف المؤسسات حسب المعايير القانونية

تصنف المؤسسات حسب الشكل القانوني كما يلي[6] :

-**المؤسسات الخاصة** : وهي تلك المؤسسات التي تعود ملكية الأموال فيها لفرد، أو لمجموعة من الأشخاص ، كشركات الأشخاص والشركات ذات المسؤولية المحدودة، وشركات المساهمة.

-**المؤسسات العامة** :وهي التي تعود ملكيتها للدولة كالشركات الوطنية والمحلية.

-**المؤسسات المختلطة** : وتأخذ مركز وسط بين المؤسسات السابقة حيث أن ملكيتها مشتركة بين القطاع العام المتمثل في الدولة من جهة والقطاع الخاص المتمثل في الأفراد من جهة أخرى.

-**المؤسسات التعاونيات** : وهي وحدات إنتاجية يشكلها الأفراد مع بعضهم البعض بغية خدمة أعضاءها وخلق روح التعاون والتضامن بين أفرادها.

3-تصنيف على أساس طبيعة الإنتاج

يمكن أن تصنف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس طبيعة الإنتاج والذي نتجه عن تنوع في النشاط الاقتصادي[7]:

*** مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية**

تعتمد هذه المؤسسات في نشاطها على تصنيع:

المنتجات الغذائية

تحويل المنتجات الفلاحية

---

[4] نفس المرجع ،ص54.

[5] عثمان لخلف، مرجع سابق، ص20.

[6] 1منصور بن ا عمارة، تمويل المشروعات الصغيرة ا ولمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، مداخلة ضمن، الندوة الدولية للمؤسسات المصغرة ودور البنوك في تمويلها ، معهد العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة باجي مختار – عنابة، ص5

[7] ريمي رياض ،واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ودورها في تنمية الاقتصاد الوطني ،الملتقى الوطني :واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، يومي 05 :و 06 ماي 2013 ،جامعة الوادي ص6 .

منتجات الجلود والنسيج
الورق ومنتجات الحليب ومشتقاته.

*** مؤسسات إنتاج السلع الوسيط**

تعتمد في نشاطها على تصنيع:
تحويل المعادن
الصناعات الكهربائية والميكانيكية
الصناعات الكيمياوية وصناعات البلاستيك
صناعة مواد البناء
المحاجر والمناجم

*** مؤسسات إنتاج سلع التجهيز** إن أهم ما تتميز به صناعة سلع التجهيز على الصناعات السابقة ، احتياجها إلى الآلات والتجهيزات
التي تتمتع بتكنولوجيا عالية لإنتاج وكثافة رأس مال كبير ، الأمر الذي لا قد يتماشى مع إمكانيات اغلب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مما يضيق عليها دائرة النشاط في هذا المجال والذي قد نحصره في بعض الأنشطة البسيطة ،التي تدخل في النشاطات المنزلية ومعدا ت البناء ويكون هذا في البلدان المتقدمة ،أم في الدول النامية فان نشاط هذه المؤسسات قد لا يتعدى مجال الصيانة والإصلاح لبعض الآلات والتجهيزات كوسائل النقل وآلات الشحن أو الآلات الفلاحية والتجهيزات الكهربائية، وتجميع بعض الآلات الكهرومنزلية وأجهزة التلفاز مثلا.

المطلب الثالث :خصائص وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خصائص عديدة تجعلها مميزة مقارنة مع المؤسسات الكبيرة وهو ما يجعل لها أهمية كبيرة كما يلي:

مميزات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعدة صفات وخصائص تميزها عن المؤسسات الكبيرة ومن أهم هذه الصفات يمكن ذكر ما يلي:

1سهولة التأسيس :تستمد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عنصر السهولة في إنشائها من انخفاض مستلزمات رأس المال المطلوب لإنشائها نسبيا، حيث أنها تستند في الأساس إلى جذب و تفعيل مدخرات

الأشخاص من اجل تحقيق منفعة أو فائدة تلبي بواسطتها حاجات محلية في أنواع متعددة من النشاط الاقتصادي، وهذا ما يتناسب والبلدان النامية، نتيجة لنقص المدخرات فيها بسبب ضعف الدخل[8].

2 مرونة الإدارة :إن الإدارة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتميز بقدر عال من المرونة وسرعة مواكبة التغيرات في العمل وظروفه والتكيف معها ويعود ذلك إلى الطابع الغير رسمي للتعامل بين الزبائن والعاملين وصاحب المؤسسة، وتميزها ببساطة الهيكل التنظيمي ومركزية اتخاذ القرارات وعدم وجود لوائح جامدة تعرقل هذه القرارات فالأمر كله متروك بصورة أساسية لصاحب المؤسسة وخبرته في تقدير المواقف ومعالجتها [9] .

3 سهولة وبساطة التنظيم وذلك من خلال التوزيع الاختصاصات بين أقسام المشروع، التحديد الدقيق للمسؤوليات ،وتوضيح المهام، التوفيق بين المركزية لأغ ا رض التخطيط والرقابة، وبين اللامركزية لأغراض سرعة التنفيذ[10].

4-انخفاض رؤوس الأموال :تمتاز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالانخفاض النسبي لرؤوس الأموال وذلك سواء تعلق الأمر بفترة الإنشاء أو أثناء التشغيل، أي أننا نلاحظ انخفاض نسبة رأس المال بالنسبة للعمل وهذا لاعتمادها في أغلب الأحيان على اليد العامل[11].

5- الارتباط المباشر بالمستهلك :ترتبط الغالبية العظمى من المؤسسات الصغيرة ارتباطا مباشرا بالمستهلك بمعنى أن المؤسسات الصغيرة تنتج سلعا أو خدمات استهلاكية مثل الو رشات الصغيرة المنتشرة في الأرياف ،فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي حلقة ارتباط بين الجانبين الاقتصادي والاجتماعي، إذ يرتبط الجانب الاجتماعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجانب الاقتصادي الهام، فالمشاريع الصغيرة غالبا ما تكون مرتبطة بالعائلة، وترتبط بين أف ا ردها فتوفر لهم فرص عمل وبذلك تساهم في تعبئة مدخرات العائلة بشكل قد لا يتحقق بطريقة أخرى[12].

6-المنهج الشخصي في التعامل مع العاملين :من المزايا الهامة التي تتمتع بها المؤسسات الصغيرة

---

[8] ليلى لولاشي، مرجع سابق الذكر ص5

[9] 2ا ربح خوني، رقية حساني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها**، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى، 2008 ، ص4.

[10]عبد الرحمن بن عنتر، عبد الله بلوناس، **مشكلات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأساليب تطوير قدرتها التنافسية**، الدورة التدريبية حول تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، الاغواطن الجزائر08-09 أفريل ، 2002، ص4.

[11] سيد علي بلحمدي، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة لتحقيق التنمية الاقتصادية في ظل العولمة –دراسة حالة الجزائر** –، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير ، تخصص إدارة الأعمال، جامعة سعد دحلب البليدة، سنة2006 ص34.

[12] قويقع نادية، إنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول النامية –حالة الجزائر –، رسالة ماجستير، كلية العلوم –الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2002-2001 ، ص 22.

والمتوسطة التي تجعلها تتفوق على المؤسسات الكبيرة هي العلاقات الشخصية القوية التي تربط صاحب العمل بالعاملين نظرا لقلة العاملين وأسلوب وطريقة اختيارهم والتي تقوم على اعتبارات شخصية إلى درجة كبيرة، وأحيانا تكون د رجة الق ا ربة الأسرية بين العاملين وصاحب العمل، وصغر عددهم(العاملين) يساعد الإشراف المباشر عليهم من صاحب المؤسسة وتوجيه واتصالات مباشرة، وغالبا ما تكون العلاقات بين العاملين في المؤسسة وصاحب العمل علاقة غير رسمية لا تقيدها قواعد الروتين واللوائح المعروفة في المؤسسات الكبيرة، فهذا يجعل التصرفات سريعة والقرارات فورية وتتلاءم وطبيعة المشكلة أو الموقف مما ينعكس إيجابيا على الكفاءة والفعالية، وتمتاز هذه المؤسسات بمشاركة العاملين صاحب المؤسسة مشاكله في العمل[13].

7-قدرة الإنشاء في مناطق جغرافية عديدة :بالنظر إلى حجمها الصغير يمكنها أن تدخل إلى مناطق جغرافية عديدة بعيدا عن المراكز الصناعية التقليدية، وذلك لتميزها بإنتاج سلع محلية خاصة بتلك المناطق هذا ما يجعلها أكثر مرونة للتأقلم السريع[14].

المطلب الرابع: احتياجات ومصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يحتاج صاحب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة لعدة أنواع من التمويلات،إذ تختلف احتياجاتها المالية حسب الطور الذي تمر به ،بدءا من إنشائها فانطلاقها فنموها ثم إلى نضجها،منها تلك اللازمة للتشغيل ولمواجهة الطوارئ ولتمويل التوسعات والحصول على استثمارات جديدة .وبذلك يمكن أن ندرج الاحتياطات التمويلية، التي يراها المستثمرون في هذه المؤسسات ضرورية للبدء في المشروع والاستمرار فيه بنجاح ضمن العناصر التالية:[15]

1-الاحتياجات المالية في طور التأسيس أو الإنشاء:

تبدأ هذه المرحلة منذ استقرار فكرة المشروع في ذهن صاحبها إلى غاية تجسيد في أرض الواقع ،بل تمتد إلى غاية نموها الأولي ،حيث يحتاج أثنائها صاحب المشروع إلى ما يسمى ب أ رسمال المخاطر.ويمكن أن نتعمق أكثر في هذه المرحلة كي نميز بين ثلاثة أنواع من الاحتياجات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي:

أ -رأس المال الأول:

خلال الفترة التجريبية يحتاج المشروع لتمويل يسبق انطلاقه ويهدف إلى إثبات جدواه في دنيا

---

[13] توفيق عبد الرحيم يوسف، مرجع سابق الذكره ص 27-28.

[14] عبيدات عبد الكريم، حاضنات الأعمال كآلية لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير ، تخصص نقود ومالية وبنوك، جامعة سعد دحلب البليدة، سنة 2006، ص66.

[15] بوزطوح جابر، السوق المالية الثانية وسيلة تمويل الأمثل للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجيستر، جامعة سطيف،2004،ص 53-55.

الأعمال،و طبيعة هذه المرحلة أنها تواجه صعوبات في الحصول على الأموال من المصادر الخارجية ،فغالبا ما يتخوف المستثمرون أو الممولون والبنوك من هذا النوع من التمويل لأنه يعتبر الأكثر مخاطرة لكون المشروع في بدايته ولا يعرفون مدى كفاءة صاحب المشروع لمقاومة الطوارئ. لهذا يقوم صاحب المشروع بإعداد خطة للتطوير من أجل إقناع المستثمرين لتمويل الانطلاق أو عند بعث منتوج جديد،حيث يتعين على صاحب الفكرة بدل جزء من رأس ماله لبداية تطوير الفكرة ،و التي تستخدم في تطوير النماذج التجريبية ثم النماذج التجارية للسلعة الجديدة وكذلك لتجريب السلعة في السوق ومعرفة مدى الإقبال عليها،بالإضافة إلى تكوين البنية القانونية للمؤسسة الجديدة مثل إجراءات التسجيل والمقر والعلامات التجارية،و حقوق التأليف للبرامج والأدلة المصاحبة للتطوير[16].

ب – **تمويل الانطلاق الفعلي للمشروع:**

وهو التمويل المتعلق بالسنوات الأولى من حياة المؤسسة ،تكون فيها المؤسسة قد انتهت من تصميم وتطوير منتوج معين وهي بحاجة إلى أموال للإنطلاق في تصنيعه وبيعه ،وبالتالي تتطلب هذه المرحلة كذلك توفر الأموال الخاصة التي ستمكن من مواجهة جزء من مصاريف حيازة المعدات وكذا مصاريف التشغيل ،إلى أن تتمكن العوائد المتأتية عن التشغيل من تغطية المصاريف الإدارية المتكررة، حيث تكون نتائج المؤسسة خلال هذه المرحلة في أغلب الأحيان سالبا نظرا للتكاليف الثابتة التي تتحملها. و هذا مالا يسمح للمؤسسة من تكوين مصدر تمويلي داخلي بل تضطر إلى اللجوء إلى مصادر تمويلية خارجية وذلك في ظروف غير مواتية بسبب ضعف شهرتها ونتائجها السيئة وحالات عدم التأكد المحيطة بتطورها المستقبلي ،وهنا تكمن حساسية هذه المرحلة التي غالبا ما تؤدي إلى فشل المؤسسات الصغيرة والمتوسط[17].

2- الاحتياجات المالية في طور النمو:

بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تتم إدارتها بشكل جيد،فإنها تصل إلى هذه مرحلة،التي تتسم بنمو سريع لمستوى الإنتاج والمبيعات،وكذلك الأرباح نظرا لقبول منتجاتها من قبل المستهلكين،حيث تبدأ معها التدفقات النقدية الموجبة ،و من الناحية المالية سوف ينعكس هذا النمو الذي تشهده المؤسسة في ارتفاع وزيادة احتياجاتها المالية المرتبطة بالاستثمارات التي يتطلبها التوسيع في القدرات الإنتاجية للمؤسسة وكذا الاحتياجات في رأس المال العامل الناتج عن ضرورة تشكيل المخزونات ا ولقروض للزبائن ولذلك تحتاج المؤسسة في هذه المرحلة إلى ما يسمى برأس مال النمو الذي سوف يدعم الأموال الخاصة التي تملكها هذه المؤسسات لتمويل نموها وتوسعها أو لاجتياز مرحلة جديدة كتدعيم وتعزيز سياستها التجارية،و الرفع من مستوى إنتاجها ،بعث منتجات جديدة لتمويل حيازات جديدة.

3-الاحتياجات المالية في مرحلة النضج:

---

[16] عبد الحميد مصطفى أبو ناعم، غدارة المشروعات الصغيرة، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، طبعة 1، 2002ص223.

[17] محمد هيكل، مهارات المشروعات الصغيرة، الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية، القاهرة ،2003، ص 56-57.

بعد مرحلة توسع ناجحة تكون المؤسسة قد ضمنت حصة سوقية معتبرة وتكون قد بلغت أعلى مستوى مردودية ،و تصل إلى مرحلة تتسم بالنضج من حيث إست قرار ونمو المبيعات،و الأرباح وكذلك استقرار نمو التدفقات النقدية ومن أجل الحفاظ على حصتها من المبيعات،يجعلها في احتياج

مستمر للتمويل قصير الأجل وقليل من التمويل طويل الأجل لتمويل منتجات بديلة أو تطوير المنتجات الحالية ،إذا ما استدعى الأمر ذلك لمواجهة متطلبات المنافسة.
وبذلك سوف تعرف احتياجاتها التمويلية الإضافية انخفاضا كبيرا لأن المؤسسة ملزمة بالإبقاء على مستوى رأس المال الثابت و أ رس المال العامل وليست ملزمة بالرفع والزيادة فيهما ،ومن جهة أخرى يسمح مستوى الإنتاج الذي بلغته المؤسسة من تغطية جميع التكاليف والأعباء الثابت .وبالتالي إمكانية توفير مصادر تمويل ذاتية ونظريا سوف تعرف المؤسسة مشاكل أقل في الحصول على التمويل مقارنة بالمراحل السابق[18].

4- الاحتياجات المالية في مرحلة الانحدار:

في هذه المرحلة تبدأ مبيعات المؤسسة تعرف ت ا رجعا ملحوظا ،بسبب انخفاض الطلب على منتجاتها لفقدانها تنافسينها في السوق،مما يزيد من احتياجها إلى تمويل إضافي لاسيما عند محاولة طرح منتج جديد وما يرافق هذه العملية من تمويلات معتبرة،وهنا يبرز دور الحكومة والمؤسسات التمويلية في دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة ومساندتها ليس بالتمويل المناسب فقط،بل ببرامج متكاملة كعمليات إعادة التأهيل بجميع وظائف المؤسسة. هكذا يتبين لنا من خلال ما سبق أن الاحتياجات التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة متعددة ومختلفة تبعا لم ا رحل التطور التي تمر بهاو هذه المؤسسات طيلة مدة حياتها منذ استقرار فكرة الاستثمار لدى صاحب المؤسسة. ثم بلوغها مرحلة النضج،إلى غاية ت ا رجع الحصة السوقية وتنافسية المنتوج[19].

[18] طلحي سماح، قرض الإبحار وإشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجيستر، 2007/2006 المركز الجامعي العربي بن مهيدي، ام بواقي، ص 46.

[19] طلحي سماح، مرجع سبق ذكره، ص48.

المبحث الثاني : تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

المطلب الأول : علاقة البنوك بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

النماذج الأساسية المحددة لعلاقة البنوك التجارية بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

يمكن التمييز بين نموذجين أساسيين تتحدد من خلالها طبيعة العلاقة بين البنوك التجارية و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و هما كالتالي:

- **1 النموذج الأمريكي** : من خصائص هذا النموذج أن تلك العلاقة التي تربط البنك التجاري بالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة تمتاز بما يلي[20]:

-كل عملية قرض تتشكل بواسطة عقد مستقل بين البنك و المؤسسة.

-يتدارك البنك خطر التمويل عن طريق القيام بدراسات موحدة تسمح له بمقارنة أداء المؤسسة طالبة التمويل مع المؤسسات النموذجية.

- يتم التقليل من آثار خطر التمويل على مستوى المودعين عن طريق تنويع محفظة قروض البنوك.

- يتم تسيير خطر القرض عبر مجموعة من الشروط التعاقدية التي تضمن للبنك استرجاع أمواله في حالة قدرة المؤسسة على تسديد ديونها.

-نجاح البنك ضمن هذا النموذج يخضع لنوعية الأدوات المستخدمة في قياس خطر القرض

-وكذلك لحجم و تنوع محفظة القروض ، إضافة إلى تخفيض التكاليف التشغيلية لهذه العلاقة.

ومن أكثر الدول التي تستعمل هذا النموذج في الولايات المتحدة الأمريكية ، أين تجد أن البنوك التجارية هي مقيدة بقوانين في ربط علاقات طويلة المدى مع المؤسسات ، وهو ما يعطي فكرة واضحة ، حول التوجه نحو تفعيل دور الأسواق المالية في تمويل الاقتصاد الأمريكي[21].

2- النموذج الألماني[22]

تتميز العلاقة التي تربط البنك بالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة ضمن هذا النموذج بالخصائص التالية:

- تتحدد العلاقة بين البنك و المؤسسة الصغيرة والمتوسطة على أساس الشراكة المالية.

-تتطلب عملية تدارك البنك لخطر الشراكة المالية المعرفة المعمقة للمؤسسة.

-يتم تسيير خطر القرض عبر تدخل البنك التجاري في حالة وجود مشاكل في المؤسسة.

---

[20] جهاد عبد الله عفافنة و قاسم موسى، إدارة المشاريع الصغيرة، دار اليازوردي العلمية للنشروالتوزيع، عمان، الأردن،2004، ص14.

[21] جهاد عبد الله عفافنةو قاسم موسى ، المرجع السابق،ص 14.

[22] عبد الحكيم عمران، مرجع سابق، ص 35.

– يتم التقليل من الآثار المحتملة لخطر القروض على مستوى المودعين (أصحاب الودائع) والمدخرين عبر قيام البنك بالمتابعة و المراقبة المستمرة.

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كقطاع إستراتيجي بالنسبة للبنوك التجارية.

بالرغم من الأهمية الإستراتيجية للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلا أنها لازالت تعاني مجموعة من المشاكل أهمها مشاكل التمويل ، و بما أن البنوك التجارية تعتبر من أهم مصادر التمويل المباشر للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة إلا أنها تولي اهتمامها أكثر للمؤسسات الكبيرة و ذلك للأسباب التالية:

–ارتفاع درجة المخاطرة يفرض على البنوك التجارية تقديم القروض للمؤسسات الكبيرة أنها تتمتع بإمكانيات عالية ، بينما يتطلب التعامل مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة ملفاتها المتعددة و الكثيرة لتمكين هذه الأخيرة من الحصول على مبالغ محدودة القيمة ، لذلك تميل البنوك التجارية إلى تمويل النوع الأول من المؤسسات ، بينما تتردد في إقراض النوع الثاني من المؤسسات[23].

– عدم قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على تقديم الضمانات المقنعة للبنوك التجارية و عدم قدرتها عن تقديم المعلومات الكافية عن وضعيتها المالية و تطلعاتها و آفاقها المستقبلية مما يبقها في ضيق مالي[24].

–الإجراءات الإدارية الداخلية التي تطلبها البنوك التجارية عند لجوء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إليها للحصول على قرض تساوي نفس الكلفة تقريبا التي تمنحها البنوك التجارية للمؤسسات الكبيرة.[25]

– ارتفاع معدلات الفائدة على القروض و العمولات التي تتقاضها البنوك التجارية عند لجوء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إليها ، مع قصر فترة السداد لذلك تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عبئا على البنوك التجارية[26] و مع مرور الوقت قد تغيرت هذه الوضعية خصوصا في الدول المتقدمة ، مما نتج عنه توجه استراتيجي نحو زيادة الاهتمام بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نتيجة للعوامل التالية[27]:

– بروز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لمحور ارتكاز للعمليات الاقتصادية و الإستراتيجية المتبناة من طرف البنوك التجارية ، فمع أن الخدمة البنكية لهذه المؤسسات تكون أكثر خطرا من الخدمة البنك للمؤسسات الكبيرة ، لكن مقابل هذه المخاطر فإن

---

[23] صليحة بن طلحة و بوعلام معوشي ،الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في القضاء على البطالة، متطلبات تأهيل ، الملتقى 8 1 أفريل ، , 2006 ص – 204 الدولي حول :المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية ، جامعة الشلف ، الجزائر، يومي17 .

[24] المرجع النفسه، ص356.

[25] علي سالم أرميص، مدى تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، المتلقى الدولي حول: القيادة الإبداعية لتطوير وتنمية المؤسسات في الوطن العربي، دمشق سوريا ، يومي 13–14 اكتوبر 2003،ص 316.

[26] علي سالم أرميص، مرجع نفسه، ص 102.

[27] علي همال، أهمية القيادة الإبتكارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الدوليحول: القيادة الإبداعية لتطوير وتنمية المؤسسات في الوطن العربي، دمشق، سوريا، يومي 13–14 أكتوبر 2003، ص 316.

العمليات البنكية الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تكون أكثر ربحا.

– أيجاد البنوك التجارية مجموعة من الحلول للتعامل مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من بينها:

– تحديد المخاطر الانتمائية ، تخفيض تكاليف العمليات البنكية، تحقيق الربحية.

– انتشار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعدد كبير مقارنة مع المؤسسات الكبيرة مما أدى ظهور منظمات وهيئات حكومية في اغلب الدول سواءا المتقدمة منها والنامية، تقدم المساعدة والدعم الفني والمالي لهذه المؤسسات، وهو ما يتيح الفرصة للبنوك التجارية في الحصول على معلومات أكثر دقة و على ضمانات مالية كافية عبر اللجوء إبى إبرام اتفاقية مع هذه الهيئات والمنظمات من أجل تحقيق الهدف المرجو.

نظرا للتطورات الاقتصادية المتسارعة وتوسع اقتصادية السوق، ازدادت أهمية إقراض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة باعتبارها تساهم بشكل كبير في مواكبة هذا التطور من قبل البنوك التجارية لتتمتع بحق الاختيار بين بدائل متاحة، كذلك ظهور المنافسة بين المؤسسات المالية جعل البنوك التجارية تبحث عن زبائن جدد خصوصا في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

–أدت عولمة مصادر التمويل إلى التوجه المتزايد للمؤسسات الكبيرة نحو تنويع مصادر تمويلها وبالتالي ادت إلى قلة لجوء الوسطاء كالبنوك التجارية مما جعل هذه الأخيرة تبحث عن زبائن جدد لاستغلال الودائع والخدمات المختلفة المتوفرة لديهان وهذا ما جعل البنوك التجارية توجه اهتمامها نحو قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الثاني: أنواع القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمنح البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة عدة أنواع من القروض وذلك حسب حاجات المؤسسة لها، وتنقسم هذه القروض إلى قروض الاستغلال وقروض الاستثمار وقروض التجارة الخارجية.

1. قروض الاستغلال:

نشاطات الاستغلال هي كل العمليات التي تقوم بها المؤسسات في الفترة الفصيرة، والتي لا تتعدى في الغالب إثنتا عشر (12) شهرا، بعبارة أخرى هي النشاطات التي تقوم بها المؤسسة خلال دورة الاستغلال.

ومن مميزات هذه النشاطات أنها تتكرر باستمرار أثناء عملية الإنتاج(النشاط) ومن أمثلتها: التموين، التخزين، الإنتاج، التوزيع[28].

ويمكننا تصنيف هذه القروض إلى صنفين رئيسيين هما القروض العامة والقروض الخاصة:

1-1 القروض العامة: سميت بالقروض العامة لكونها موجهة لتمويل الأصول المتداولة بصفة إجمالية وليست موجهة لتمويل أصل معين، وتسمى أيضا بقروض الخزينة، وهذا المصطلح الأخير هو الأكثر تداولا في الأوساط المصرفية لكونها موجهة لتمويل خزينة المؤسسة، وتلجأ المؤسسات إلى هذه القروض لمواجهة صعوبات مالية مؤقتة والمتمثلة عادة في خلل مؤقت في الخزينة، وتنقسم هذه القروض إلى عدة انواع نذكرها فيما يلي:

* تسهيلات الصندوق:توجه أساسا بهدف إعطاء مرونة عمل الخزينة، وتعطى عموما للمؤسسات من أجل السماح لها بمواجهة الإختلالات القصيرة جدا من حيث المدة والتي تتعرض لها خزينة المؤسسة في بعض الأحيان خاصة عندما يحل موعد استحقاق الموردين، أجور العمال ، أو دفع الضريبة على القيمة المضافة، فهي تهدف إلى تغطية الرصيد المدين من حين إلى حين أقرب فرصة، حيث تتم فيه عملية التحصيل لصالح الزبون، كما أن مدة هذا القرض قصيرة جدا وقابلة للتجديد عبر فترات[29].

* السحب على المكشوف: هو رصيد مدين في حساب بنكي بالنسبة للبنك، و إعطاء الموافقة على المكشوف تعني تسديد شيك أو سند لصاحب الحساب الجاري رغم عدم وجود رصيد فيه، السلف على الحساب الجاري هي قروض عامة بمبالغ في تغيير مستمر، حسب الادعاءات والسحب للمدين[30].

* القرض الموسمي: هي نوع خاص من القروض البنكية تمنح للمؤسسات التي تمارس نشاطها موسميا، سواء إنتاج أو بيع، بقصد مواجهة تكاليف المواد الأولية والمصاريف الاخرى كالنقل والتخزين، ويمكن أن يمنح عادة إلى غاية تسعة أشهر[31] .

---

[28] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعي، الجزائر،2004، ص57.

[29] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره،ص 59.

[30] بخراز يعدل فريدة، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، المطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، 2005، ص112.

[31] بن حراث حياة، يوسفي رشيد ، صيغ التمويل المصرفي الموجه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة الاستراتيجية والتنمية ، مجلة علمية، المجلد 02، العدد رقم 02، صادر عن جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، الجزائر، 2012، ص 48.

* قروض الربط: هو عبارة عن قرض يمنح إلى الزبون لمواجهة الحاجة إلى السيولة المطلوبة لتمويل عملية مالية في الغالب تحققها شبه مؤكدة، ولكنه مؤجل فقط لأسباب خارجية، ويقرر بنك مثل هذا النوع من القروض عندما يكون هناك شبه تأكد من العملية محل تمويل، ولكن هناك فقط أسباب أخرى أخرت تحقيقها[32].

1-2 القروض الخاصة: توجه أساسا إلى تمويل الأصول المتداولة ومن أهم أنواعها نجد:

* التسبيقات على البضائع: تعبر التسبيقات على البضائع عن قرض يقدم إلى المؤسسة لتمويل عجزها على مستوى الخزينة(وجود مخزون هام من البضائع لدى المؤسسة لم يسوق بعد) ويحصل البنك مقابل ذلك على البضائع كضمان، وهنا يجب على البنك التأكد من وجود البضاعة ومواصفتها وقيمتها، ويتدخل طرف ثالث يتمثل في المخازن العامة التي توضع فيها البضائع كضمان[33].

* تسبيقات على الصفقات العمومية: الصفقات العمومية عبارة عن اتفاقات للشراء، وتنفيذ أشغال لفائدة السلطات العمومية من جهة والمقاولين أو الموردين من جهة أخرى، ونتيجة لأهمية هذه المشاريع وحجمها فإن المقاولين المكلفين بالانجاز كثيرا ما يجدون انفسهم بحاجة إلى أمول ضخمة غير متاحة في الحال لدى هذه السلطات، لذلك يضطرون إلى اللجوء إلى البنك للحصول على هذه الاموال لتغطية الصفقة[34].

1-3. القروض بالالتزام: هذا النوع من القروض لا تتم فيه إعطاء اموال حقيقية للزبون، يمنح فيه البنك الثقة والضمان للمؤسسة لتمكينها من الحصول على أموال من جهة اخرى ، ويوجد على ثلاثة أشكال:

* الضمان الاحتياطي: يمكن تعريفه على أنه إلتزام موقع على ورقة تجارية بالتسديد في حالة عدم قدرة المدين على الدفع، ومن ثم البنك الموقع ملزم بنفس التزامات المدين، وقد يكون الضمان الاحتياطي على الورقة التجارية أو مستقلا عنها مع إظهار المؤسسة المضمونة والحساب المعني[35].

* الكفالة: يتعهد البنك بموجب هذا الالتزام المكتوب بتسديد الدين المترتب على عائق المدين في حالة عدم قدرة هذا الاخير على الوفاء بالتزاماته[36].

---

[32] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص60.

[33] عمران عبد الحكيم، مرجع سبق ذكره، ص 75.

[34] مسعود بن جواد، حمزة طيوان، خيارات تمويل المقاولات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر،مجلة اقتصاديات المال والاعمال، علمية ، دورية، المجلد02 العدد 05، صادر عن معهد العلوم الاقتصادية والتجارية، وعلوم التسيير، المركز الجامعي ميلة، الجزائر،2017، ص 165.

[35] نعيمة بن عامر، البنوك التجارية وتقييم طلبات الائتمانن مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص ماليةونقود، جامعة الجزائر، 2004، ص 35.

* القبول: هو مصادقة البنك على وثيقة محددة لطلب القرض من جهات اخرى بحيث يمنح البنك ثقته و تأكيده بمعرفة الوضعية المالية للعملية لكن في حالة عدم الوفاء يكون البنك في التزامه[37].

2.قروض الاستثمار:

تتمثل قروض الاستثمار في مختلف العمليات التي تقبل عليها المؤسسات كشراء واقتناء وسائل الإنتاج ومعداته أو الحصول على عقارات لأن الاستثمار بمفهومه الشامل يعني التعامل بالاموال للحصول على الأرباح[38].

2-1.القروض متوسطة الأجل: هي عبارة عن قروض موجهة لتمويل استثمارات تمكن المؤسسة من تطوير أجهزتها التي تتراوح مدتها من سنتين إلى سبع سنوات، وتنقسم إلى قسمين:[39]

* قروض متوسطة الأجل قابلة للتعبئة: هي القروض التي بإمكان البنك المقرض إعادة خصمها من طرف مؤسسة مالية أخرى، وهذا بعد تقديمه لهيئة تعبئة المؤسسة المالية، بحيث تسمح هذه العملية للبنك المقرض الحصول على السيولة في حالة الحاجة إليها دون انتظار أجل استحقاق القرض الذي محه.

* قروض متوسطة الأجل غير قابلة للتعبئة: هي قروض عادية يمنحها البنك لزبائنه،يجبر على الانتظار لأجل الاستحقاق لتسديد القرض من طرف المؤسسة مثلا، حيث لا يمكن إعادة خصمها حتى من طرف البنك المركزي، في هذا النوع من القروض البنك معرض لمخاطر أزمة السيولة، وعليه يجب دراسة دقيقة لهذه القروض ويحسن برمجتها زمنيا بالشكل الذي لا يهدد بتوازن الخزينة.

2-2 القروض طويلة الأجل: تهدف المؤسسة من خلال لجوءها إلى هذا النوع من القروض إلى تمويل الاستثمارات التي تمتد على فترة زمنية طويلة، وتتميز هذه الاستثمارات بارتفاع تكلفتها وعملية تحصيل إيراداتها وعائداتها متقطعة وتتدفق خلال مدة الاستثمار التي يفوق في الغالب السبع(07) سنوات ليصل إلى 20 سنة، هذه القروض موجهة لتمويل الاستثمارات الضخمة، كما يشكل هذا النوع من القروض ثقلا على ميزانية المؤسسة ويشكل عبئا ماليا لها بسبب سداد الأقساط المستحقة الدفع إلى غاية انتهاء مهلة الدين[40].

---

[36] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره،ص 68.

[37] بن حراث حياة، يوسفي رشيد، مرجع سبق ذكره،ص 35.

[38] السيد سالع عرفة، إدارة المخاطر الاستثمارية، الطبعة الاولى ، دار الراية للنشر والتوزيع، الأردن، 2009،ص 15.

[39] حنفي زكي محمدعيد، دراسة الجدوى للمشروعات الاستثمارية، مطبعة دار البيان، القاهرة،1988، ص 53.

[40] jaffuex corynne, bourse et financement des entreprises, edition dalloz,paris,1994,p05.

3. القروض الموجهة لتمويل التجارة الخارجية:

بزيادة المعاملات الدولية بين البلدان والشركات من مختلف الأقطار وكون أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تساهم في عمليات التصدير والاستيراد أدى بالضرورة إلى ظهور خدمات بنكية جديدة حيث تقوم البنوك بمنح قروض تسمح بتسهيل هذه العمليات. والقروض الاكثر استعمالا تتمثل في[41] :

3-1.الاعتماد المستندي: التحصيل المستندي هو آلية يقوم بموجبها المصدر بإصدار كمبيالة وإعطاء كل المستندات إلى البنك الذي يمثله، حيث يقوم هذا الأخير باجراءات تسليم المستندات إلى المستورد أو البنك الذي يمثله مقابل تسليم مبلغ الصفقة أو قبول الكمبيال. وللإشارة في التحصيل المستندي أن التزام المصدر لا يتعدى التعهد بإرسال البضاعة، كما أن المستورد لا يمكنه أن يستلم المستندات إلابعد قبول الكمبيالة أو تسديد المبلغ.

2.3.التحويل الحر: هو أمر يحرره المستورد لبنكه لكي يجعل حسابه الخاص مدينا وحساب المصدر دائنا، ولا تتم عملية التحويل هذه إلا بوجود رصيد في البنك. التحويل الحر هو وسيلة كثيرة الاستعمالات في تسوية المعاملات التجاريةالدولية، وذلك بسبب سهولتها وسرعتها.ويتخذ التحويل الحر عدة أنواع كالتحويل عن طريق البريد، التحويل عن طريق التلكس، والتحويل عن طريق شبكة SWIFT التي تعتبر أكثر أمانا و أقل تكلفة بالنسبة للبنك من أساليب التحويل الأخرى كما أن النظام يعمل على مدار 24 ساعة.

المطلب الثالث: معوقات تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

هذا العالم إرتباطا وثيقا بعد تماثا المعلومات بين المقرض و المقترض، ويتمثل في الخطر المعنوي المتعلق بمسيري المؤسسات صغيرة ومتوسطة، حيث يتحمل أن يقوم المسيير بتحويل جزء من النتائج المحققة بهدف التقليل من المصاريف المالية ومنه ينشأ الخطر المتعلق بانتهازية المسير نتيجة لعدم تماثل المعلومات بينه وبين المقرض، فهذا الأخير لا يمكن على أساس اعتبار البنوك المصدر الأساسي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف دول العالم، فأن هذه الأخيرة عادة ما تحجم عن منح الائتمان لهذا النوع من المؤسسات، وهو ما يستوجب بنا الوقوف عنده ونسلط الضوء عن العوائق التي تحول دون تحسين العلاقة بين البنك والمؤسسات ومن بين هذه العوائق نذكر:

---

[41] قاسيمي آسيا، تحليل الضمانات في تقييم جدوى تقديم القروض في البنك(حالة القرض الشعبيى الجزائري)، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بورة، بومرداس،2008-2009،ص 83-ص84.

أولا : شفافية المعلومات: تعتبر عدم الشفافية المقدمة من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كخاصية تتميز بها دون غيرها من المؤسسات الاخرى، نظرا لكبيعتها اتجاه نظام المعلومات وهيكل الملكية وتربط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالبنوك علاقة قوية تاخذ جوهرها من اتفاقية القرض إلا أن تلك العلاقة تتأثر بدرجة شفافية المعلومات المقدمة من طرف تلك المؤسسات للبنوك، وذلك راجع إلى ضعف الإدارة والتسيير وفي تبليغ معلومات واضحة وشفافة، كما يعاني نظام المعلومات لدى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من عدة نقائص نظرا لتخوف الإدارة من تبليغ المعلومات الحسابية والمالية، مما يصعب على البنوك أخذ صورة شاملة عن نشاطها.

ثانيا: شخصية وسلوك المسير: يرتبط له ملاحظة ومراقبة اداء المؤسسة وعلىهذا الأساس إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة غير مرتبطة فقط بنقص الملاءة المالية، بل بنتائج تخوف البنوك من عدم رغبة الإدارة في تبليغ على كافة المعلومات والتفاصيل المتعلقة بالوضعية المالية والمحاسبية لنشاط المؤسسة[42].

ثالثا: الضمانات: تلعب الضمانات المعروضة من طرف البنوك على المؤسسات صغيرة والمتوسطة دورا فعالا في تقييم السلوك المسير، حيث تجعل من العجز جد مكلف بالنسبة له مما يعرضه على تخفيف الخطر الذي يتعرضه المشروع إلى أدنى مستوياته، في نفس الوقت بذل مجهودات أكبر والتصريح بكل شفافية بالنتائج المحققة، وتستند في اتخاذ قرارات التمويل على مدى توفر الضمانات دون الأخذ بعين الاعتبار حجم المؤسسة ونوعية أعمالها حيث تطلب البنوك من هذه المؤسسات ضمانات شخصية وعينة عالية مقابل تمويل البنك لها وبالقياس إلى ان غالبية هذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لا تملك ضمانات رسمية أو مستندات قانونية تكفي لتلبية قيمة التمويل الممنوح لها من طرف البنوك.

رابعا: محدودية حجم ونوع التمويل: غالبا ما تكون حجم القروض المتاحة من البنوك التجارية محدودة وغير كافية لتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، مع نقص شديد في التمويل طويل الأجل وفرض نمط واحد في المعاملة من حيث فترات السماح ومدة السداد، بغض النظر ما إذا كان هذا النمط يتناسب اولا مع طبيعة هذه المؤسسات، فالفئات التي ليس لها القدرة الحركية الاستثمارية ولا تملك الخبرة و المؤهلات لا يمنح لها التمويل حتى تكون هناك ضمانات، على العكس الفئات الغنية التي تتحصل على القروض بالحجم المطلوب وبالتالي

[42] العايب الهاشمي، آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 2013،ص 43.

أصبحت مهمة البنوك في هذه البلدان محصورة على مساعدة الأغنياء والمؤسسات القائمة على النمو والتوسع لا غير [43] .

المطلب الرابع: الضمانات البنكية المطلوبة من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تقدم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مجموعة من الضمانات للبنوك مقابل حصولها على القروض وذلك جاء نتيجة تعرضها لعدة مخاطر وتعد هذه الضمانات المقدمة أحد أساليب التقليل من هذه المخاطر.

ومن خلال هذا المطلب سنعطي تعاريف مختلفة للضمانات البنكية ومن ثم سنبرر أهم أنواعها.

1. مفهوم الضمانات:

يمكن إبراز مفهوم الضمانات من خلال التعاريف التالية:

* يقصد بالضمانات:" الأصول التي بيدي العميل استعداده لتقديمها للبنك كضمان مقابل الحصول على القرض ولا يجوز للعميل التصرف في المرهون، وفي حالة فشله في سداد القرض أو الفوائد يصبح من حق البنك بيع الأصل المرهون لاسترداد مستحقاته[44]"

*" يتمثل الضمان لدى البنك في تأمين يستعمل عند الضرورة لتغطية الأخطار الغير المقدرة أو الغير مرئية حاليا[45]"

*" الضمانات عبارة عن وسائل و أدوات لمواجهة مختلف الأخطار المرتبطة بالقرض، كإعسار المقترض أو إفلاسه وكما يمكن تعريفه على أنه عبارة عن تأمين ضد الأخطار المحتملة فيما يتعلق بعمليات الإقراض للبنك وتمكينه من استرجاع كل جزء من أصل قرضه[46]"

---

[43] فوزية حفيف، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، رسالة ماجستر، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة سعد دحلب البليدة، الجزائر،2009، ص77.

[44] إبراهيم بوكراع، إدارة القروض البنكية وتسيير مخاطرها، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر03، 2005/2004، ص 52.

[45] عبد المعطي رضا أرشيد، مرجع سبق ذكره، ص 64.

[46] أبو عتروس عبد الحق، الوجيز في البنوك التجارية(عملياتن تقنيات، تطبيقات)، جامعة مستوري قسنطينة، بدون سنة النشر، ص57.

2- أنواع الضمانات:

تنقسم الضمانات إلى عدة أنواع وعادة ما يتم التفرقة بين نوعين من الضمانات، ضمانات شخصية وضمانات عينية ويمكن إيجازها في ما يلي:

2-1. الضمانات الشخصية: والتي مفادها أن يتعهد شخص ما ذو سمعة أو ملاءة لشخص آخر، بتسديد مستحقاته المالية عند توقفه عن الدفع لسبب أو لآخر[47] كما أن الضمانات الشخصية تتخذ عدة أنواع أبرزها[48]:

* الكفالة: هي نوع من الضمانات الشخصية التي يلتزم بموجبها شخص معين بتنفيذ التزامات المدين اتجاه البنك إذا يستطع الوفاء بهذه الالتزامات عند حلول أجل الاستحقاق.

* الضمان الاحتياطي: يمكن تعريفه على أنه التزام مكتوب من طرف شخص معين يتعهد بموجبه على تسديد مبلغ ورقة تجارية أو جزء منه في حالة عدم قدرة أحد الموقعين عليها التسديد.

2-2 الضمانات العينية(الحقيقية): إن هذه الضمانات تتمثل فيما يقدمه المقترض من أصول مادية أو مالية للحصول على قرض، كالعقارات والمنقولات وغيرها من المنتجات المادية كما يمكن أن يكون موضوع الضمان أوراق مالية وغالبا ما توضع هذه الأوراق و الأصول تحت تصرف البنك حتى يمكنه من استرجاع دينه في ميعاده المحدد، وفي الغالب تتخذ الضمانات شكل رهن عيني[49]. توجد الضمانات الحقيقية على شكلين هما:

* الرهن العقاري: وهو يمثل حق حقيقي ومباشر على المباني لدفع أو تسديد دين أو أي مبلغ مالي، فهذا الرهن يتبعهما مهما اختلف مالكيه،وهو لا يمنع من استعماله المراد منه كتأجيره أو الانتفاع به، ويمكن تمييز عدة أنواع من الرهن العقاري كالرهن الاتفاقي، الرهن القانوني ، الرهن القضائي[50]

*الرهن الحيازي: عرف المشرع الجزائريالرهن الحيازي في المادة 948 من القانون المدني بقوله:" الرهن الحيازي عقد يلتزم بموجبه شخص، ضمانا لدين عليه أو على غيره، أن يسلم إلى الدائن أو إلى أجنبي

---

[47] أبو عتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص58.

[48] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص 166.

[49] أبو عتروس عبد الحق، مرجع سبق ذكره، ص58.

[50] آيت عكاش سمير، تسيير مخاطر القرض في البنوك الجزائرية(دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري)، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص نقود ماليةوبنوك،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، 2005، ص98-99.

يعينه المتعاقدان، شيئا يترتب عليه الدائن حقا عينيا يخوله حبس الشيء إلى أن يستوفي الدين، وأن يتقدم الدائنين العاديين والدائنين التاليين له في المرتبة في أن يتقاضى حقه من ثمن هذا الشيء في أي يد يكون". والذي يفهم من هذا التعريف أن الرهن الحيازي هو أن يلتزم الراهن سواء أكان المدين أم الكفيل العيني بأن يدفع إلى الدائن شخص آخر أجنبي يتفقان عليه.[51] ويشمل:

– رهن المحل التجاري: يكون هذا الرهن بعقد رسمي، يذكر فيه جميع العناصر المكونة للمحل التجاري التي يمسها الرهن، هذا العقد يجب أن يمضى من الطرفين، كما تشهر العقود المكتوبة ليحتج به لدى الغير ويذكر فيه مبلغ الدين وغيره من المعلومات كذكر الأطراف وعناصر المحل التجاري المكونة له.

– رهن المعدات والآلات: هذا الرهن يمس المعدات والآلات التي يمتلكها الزبون دون أن ينتزع له حق الملكية فيها، بحيث يمنحها للبنك كضمان للقروض التي حصل عليها لتمويلها ويكون هذا الرهن بموجب عقد مكتوب بين الدائن والمدين يتم فيه ذكر جميع المعدات والتجهيزات التي يمسها الرهن[52] .

المطلب الخامس: مخاطر القروض البنكية المطلوبة من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تتعرض البنوك التجارية للعديد من المخاطر نتيجة منحها للقروض، بحيث لا يمكن لها أن تمنح قرضا دون تحمل المخاطر، ولا يمكن للمستثمر أن يقوم بمشروع دون أن يسلم من مخاطر عدم نجاحه، بناء على هذا سنتطق اولا إلى تعريف مخاطر القروض البنكية ومن ثم نتطرق إلى أنواع مخاطر القروض.

1.مفهوم مخاطر القروض البنكية:

حيث يمكن إبراز مفهوم مخاطر القروض من خلال التعاريف التالية:

* يقصد بها" احتمال عدم التزام المقترض بتسديد مبلغ القرض في تاريخ استحقاقها واحتمال تحقيق الخسارة جراء ذلك، وبالتالي تخفيض الخسارة الناجمة عنها يمكنأن يتحقق إذا كانت علاقة البنك بالمقترض علاقة مستمرة".[53]

---

[51] منصوري محمد العروسي، نظام الرهن الحيازي العقاري في القانون المدني الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير في القانون، تخصص عقود ومسؤولية، كلية الحقوقبن عكنون، جامعة الجزائر، 2012–2013، ص 13.

[52] آيت عكاش سمير، مرجع سبق ذكره، ص100–101.

* وتعرف أيضا على أنها" احتمال فشل المستثمر في تحقيق العائد المرجح أو المتوقع على الاستثمار"[54] .

* وتعرف أيضا" هي خسارة محتملة يتضرر من جرائها المؤتمن ولا يواجهها المدين، فتصيب مانح القرض وتيتمر حتى إنهاء عملية تحصيل كامل المبلغ المتفق عليه، هو المدين لعدم التزامه برد أصل القرض و فوائده[55].

2.أنواع مخاطر القروض البنكية:

تتعدد أنواع المخاطر التي تتعرض لها القروض البنكية ومن اهمها:

* **مخاطر عدم التسديد:** تنشأ المخاطر الائتمانية من احتمالية عدم سداد المقترضين لالتزاماتها المالية المستحقة للبنك. و أبرز الالتزامات المالية القروض والسندات، فقد يكون هنالك سداد وليس بكامل المبلغ أو قد يكون هنالك سداد بكامل المبلغ ولكن ليس بالفترة الزمنية المتفق عليها[56].

* **مخاطر السيولة:** إن مخاطر السيولة توضح لنا العلاقة بين متطلبات السيولة للبنك لغرض تلبية سحوبات المودعين وانتهاز الفرص الملائمة من أجل منح القروض، وزيادتها

مقارنة بالمصادر الفعلية أو المحتملة للسيولة من بيعها للموجودات، أو تسيير بعض الموجودات التي تمتلكها بخسارة أو الحصول على مطلوبات إضافية.

وهو كذلك خطر مرتبط بتسيير الخزينة أو ينتج عن أسباب خارجية من البنك متمثلة في تأخر تسديد القرض وتاريخ استحقاقه من طرف المتعاملين معه، وتنقسم هذه المخاطر إلى مخاطر الأفراد ومخاطر المؤسسات[57] .

* **مخاطر سعر الفائدة:** يقصد بها قابلية التباين في العائد الناتج عن حدوث تغيرات في مستوى أسعار الفائدة في السوق، بصفة عامة وتميل كل أسعار الفائدة السوقية إلى الارتفاع أو الانخفاض معا على المدى الطويل.

---

[53] منير ابراهيم هندي، مرجع سبق ذكره، ص 244.

[54] محمد مطر، إدارة الاستثمار الإطارالنظري والتطبيقات العلمية، مؤسسة الورق للنشر والتوزيع، عمان، 1996، ص40.

[55] حمزة محمود الزبيدي، إدارة المصارف(إستراتيجية الودائع وتقديم الائتمان)، الوراق للنشر والتوزيع، عمان ، 2000، ص210.

[56] أسعد حميد العلي، إدارة المصارف التجارية (مدخل إدارة المخاطر)، البازوري للنشر والتوزيع، عمان ، 2013،ص 346.

[57] صادق راشد الشموري، إستراتيجية إدارة المخاطر المصرفية و آثارها في الأداء المالي للمصارف التجارية، دار البازوزي للنشرو التوزيع، عمان، 2012،ص 69.

إن خطر سعر الفائدة مرتبط مباشرة بعملية تحويل أقساط القروض من خصوم بنكية. عندما يحول البنك ديونا أو قروضا قصيرة الأجل إلى قروضا قصيرة الأجل إلى قروضا طويلة الأجل، فإنه يتعرض لانخفاض أو تدهور هامش فائدته في حالة ارتفاع سعر الفائدة. النتيجة المباشرة هي أن الناتج البنكي الصافي ينخفض بسبب التبديل السريع للديون بسبب ضيق هوامش الفائدة على القروض الجارية (en cours)وارتفاع تكلفتها المتوسطة[58].

***مخاطر سعر الصرف:** إن منح القرض بالعملة الصعبة يجلب للبنك ما يعرف بخطر الصرف الذي ينتج أساسا عن تقلب في سعر العملات الصعبة مع العملة الوطنية. فارتفاع هذا السعر بالنسبة للعملة الوطنية يحقق ربحا في الصرف وانخفاض هذا السعر يؤدي إلى تحصيل الخسارة[59].

* **مخاطر أخرى:** هنالك عدة مخاطر أخرى نذكر منها:

– مخاطر التشغيل: تعني خطر الخسارة الناشئة عن إخفاق الأنظمة اليدوية أو الآليات في معالجة أو تسجيل أو تحليل القيود بطريقة دقيقة وصحيحة وفي الوقت المقرر.

– مخاطر قانونية: تتمثل في عدم إمكانية تطبيق العقود قانونيا، حيث يتبع البنك سياسة استخدام المستندات النموذجية بالتشاور مع دائرة الشؤون القانونية في البنك أو مستشارين قانونيين من خارج البنك[60].

– مخاطر الظروف الاقتصادية والسياسية والطبيعية: بالنسبة للاقتصاد، فلا يمكن التحكم فيها لانها مرتبطة بالوضعية الاقتصادية للبلد فبمرورها بأزمة اقتصادية كالتضخم والكساد يؤدي إلى مصاعب مالية وتجارية لمعظم المؤسسات ويترتب عن ذلك إلحاق الضرر بالبنك. أما السياسة فهي متعلقة بالأزمات الداخلية للبلد كالحروب وما ينجم عنها من غلق المؤسسات وتدميرها في بعض الأحيان. أمَا الظروف الطبيعية فتكون ناتجة عن الحرائق وغيرها من الكوارث الطبيعية والتي تعتبر من أصعب الأخطار لعدم إمكانية تقديرها و تقييمها بدقة.

---

[58] حسين بلعجوز، إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية، يومي 06 جوان 2005، المركز الجامعي، جيجل ص06.

[59] عبد الحفيظ دحية، علاقة البنوك التجاريةبالمؤسسات الاقتصادية(حالة الجزائر بين الماضي والحاضر)، رسالة ماجستير في المالية، المدرسة العليا للتجارة، سنة 1997، الجزائرص 117.

[60] عبد الحفيظ دحية، مرجع سبق ذكره، ص 118.

المبحث الثالث: الدراسات السابقة

المطلب الأول: أطروحة دكتوراه يوسف قريشي

الإشكالية:

حاول الباحث في هذه الدراسة تفسير سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وتحليل سكلوكها التمويلي من خلال إبراز أهم المحددات التي تفسر كيفية بناء هياكلها التمويلية، وكيفية مقارنتها مع البيئات الاقتصادية الأخرى، وذلك بالاعتماد على الخصائص العامة المحددة لسياسة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. وطبيعة سلوكها التمويلي[61].

منهج الدراسة:

حيث اعتمد الباحث في الدراسة على المنهج الميدانية، التي قام بها على المنهج الوصفي والتحليلي و الاستنتاجي والقياسي المقارن، حيث تم قياس مدى تأثير سياسات الاقتراض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر مقارنة بالافتراض الاجمالي والاقتراض الطويل الأجل، ولافتراض القصير الأجل بجملة من المتغيرات المستقلة وهي خمسة متغيرات: حجم المؤسسة، المردودية الاقتصادية للمؤسسة، مستوى الضمانات، نمو المؤسسة وطبيعة القطاع الذي تنتمي إليه المؤسسة.

نتائج الدراسة:

وقد توصل الباحث في دراسته إلى تفضيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى مصادر تمويل غير الاقتراض في المرحلة الأولى، وفي المرحلة الثانية تفكر في الاقتراض، مما يزيد من حجم الصعوبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وعن المقارنة بين دراسة الباحث ودراستنا، نجد أن دراسة الباحث كانت حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وأما في دراستنا فسنعتمد على دراسة مصدر التمويل– البنك–.

[61] يوسف قريشي، مرجع سبق ذكره، ص4.

المطلب الثاني: مذكرة ماجستير محسن عواطف

الاشكالية

تطرق الباحث في هذه الدراسة إلى تبيان إمكانية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كيفية مواجهة الصعوبات المصرفية التي تتعرض لها الجزائر، وذلك بالوقوف على الصعوبات المصرفية التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وواقع العلاقات التمويلية بينها وبين البنك وكفاية البنوك كمصدر لتمويل الاحتياجات المالية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومدى التناسب بين الخدمات المصرفية المقدمة من طرف البنوك لهذا النوع من المؤسسات في الجزائر.

وتمثلت اهداف هذه الدراسة في الوقوف على واقع التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وأهم الصعوبات والعوائق التي تواجه هذا القطاع، وكذا محاولة تقييم علاقة البنك بها، واقتراح الحلول الملائمة لحل مشكل تمويلها في الجزائر[62].

منهج الدراسة

كما اعتمد الباحث على منهج مصفي تحليلي في دراسة الحالة والذي يعتمد على جميع البيانات والمعلومات والوصف الدقيق للمشكلة وتحليلها للوصول إلى النتائج، بالاضافة إلى منهج المقارنة في جزء من البحث(مقارنة تجارب الدول النامية والمتقدمة بالتجربة الجزائرية في ميدان تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة).

نتائج الدراسة

ومن أهم النتائج التي توصل إليها الباحث: أن الجزائر خصت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الانتاجية بالدعم المالي فقط، الذي يمثل أكبر العوائق التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، أن مشكلة التمويل تتفرع إلى جزئين هما: وجود نظام مصرفي غير مرن لا يتماشى مع الاقتصاد المفتوح الذي يسير نحوه الاقتصاد الجزائري، وغياب ثقافة السوق المالي، وتعد عموما تجربة وكالة دعم وتشغيل الشباب

[62] محسن عواطف، إشكالية التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة مقدمة للاتكمال شهادة الماجستير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، سنة2008.

تجربة ناجحة في حل مشكلة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث أدت إلى زيادة عدد المؤسسات المنشأة في ولاية ورقلة.

ومن ناحية مقارنة الدراسات حاول الباحث درس العلاقة بين البنك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وخصوصيتها والمنتوجات المقدمة من البنك لحل مشكل التمويل وهذا ما يتوافق مع بحثنا المراد إنجازه.

المطلب الثالث: مذكرة ماستر حنان سلاوتي

الإشكالية

حاول الباحث في هذه الدراسة تقييم سياسة التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة و أهم أنواع تحويلها، ومدى طبيعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الأكثر تمويلا من طرف البنوك، ومعرفة ما مدى مساهمة هذه المؤسسات في تحقيق التنمية الإقتصادية ، كما تم طرح تساؤلات تتمثل في مدى مساهمة البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟ وما مدى طبيعة العلاقة بين البنوك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟[63]

ويهدف هذا البحث إلى التعرف على واقع ومكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني، ودورها في التمنية الاجتماعية ، وإبراز أهم الصيغ التمويلية المبتكرة لمواجهة تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والعراقيل التي تحول دون تطبيقها في الاقتصاد الوطني.

منهج الدراسة

حيث اعتمد الباحث في دراسته على المنهج الوصفي التحليلي في الجانب النظري من أجل جمع المعلومات ، أما فيما يخص الجانب التطبيقي اعتمدا على مجموعة من الأدوات المنهجية المتمثلة في الملاحظة والأحصائيات، وهو نفس المنهج المتبع في دراستنا[64].

---

[63] حنان سلاوتي، تقييم سياسة التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة البنك الوطني الجزائري–وكالة ورقلة– مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك ومالية.

[64] نفس المرجع السابق.

نتائج الدراسة

وقد توصل الباحث في هذا الموضوع إلى أنه لا يوجد اختلاف كبير لتعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر والدول النامية، حيث تنضل البنوك تمويل مرحلة توسع للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك لنقص المخاطر وضمان نسبي للحقوق.

ومن أهم النتائج المتحصل عليها في الدراسة:

- علاقة البنك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة هي علاقة مدين و دائن فقط.

- يفضل البنك تمويل مؤسسات القطاع العام عن الخاص.

- تساهم البنوك بالتعاون مع الهيئات الحكومية المتخصصة في تمويل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الرابع: أطروحة الدكتوراه عثمان لخلف

الاشكالية

هدفت هذه الدراسة على التعرف على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والدور الذي تلعبه في مضي اقتصاديات التامة و إبراز أثرها. الاستراتيجية التنموية التي اعتمدتها في الجزائر.

منهج الدراسة

كما اعتمدت هذه الدراسة على جملة من المناهج المستخدمة،استخدمت المنهج التاريخي عندما تطرقت لمراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطورها باستراتجيات التنمية الشاملة في الجزائر منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، أما المنهج التحليلي عندما تناولت دراسة تأثير التحولات الاقتصادية العالمية على التنافسية ودراسة واقع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الاقتصاد الجزائري بالاضافة إلى المنهج الوصفي.

نتائج الدراسة

وفي الاخير توصلت هذه الدراسة إلى أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتبر منقدا احصائيا لتدعيم اقتصاديات تعتبر استراتيجية التمنية في الجزائر عائقا على تطور نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و أن تدخل الدولة في مجال سياسة التنمية وترقية هذا القطاع يبقى دون المستوى المنتظر منه.

المطلب الخامس: أطروحة دكتوراه للباحث عثمان لخلف

هي دراسة الباحث عثمان لخلف مقدمة في إطار أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية بجامعة الجزائر 2003-2004.

الإشكالية

هدفت هذه الدراسة على التعرف على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والدور الذي تلعبه في مضي اقتصاديات التامة و إبراز أثر الإستراتيجية التنموية التي اعتمدتها في الجزائر.كما اعتمدت هذه الدراسة على جملة من المناهج المستخدمة، استخدمت المنهج التاريخي عندما تطرقت لمراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتطورها في استراتجيات التنمية الشاملة في الجزائر منذ الاستقلال إلى يومنا هذا.

منهج الدراسة

أما المنهج التحليلي عندما تناولت دراسة تأثير التحولات الاقتصادية العالمية على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وقدرتها التنافسية ودراسة واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري بالإضافة إلى المنهج الوصفي.

نتائج الدراسة

وفي الأخير تولت هذه الدراسة إلى أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تعتبر منفذا إحصائيا لتدعيم اقتصاديات الدول النامية الخاصة.

تعتبر إستراتيجية التنمية في الجزائر عائقا على تطور نمو المؤسسات الصغيرة والمتوسطة و ان تدخل الدول في مجال سياسة التنمية وترقية هذا لقطاع يبقى دون المستوى المنتظر منه.

المطلب السادس: مذكرة ماجستير لعبد الحكيم عمران

بعنوان إستراتيجية البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

الإشكالية

هي دراسة عبد الحكيم عمران مقدمة في إطار مذكرة ماجستير في الإستراتيجية بجامعة المسيلة 2007 وتهدف هذه الدراسة إلى التعرف على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في تنمية ومعرفة مدى أهمية الإستراتيجية في هذه القطاع وتوجيه أصحاب القرار وخصوصا البنوك التجارية.

منهج الدراسة

اعتمد الباحث المنهج الوصفي في وصف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الصعوبات التي تواجهها وتصنيفاتها كما المنهج التاريخي عندما تطرق إلى مراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .أما منهج دراسة الحالة من خلال غرض حالة كيفية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ببعض الإحصائيات .

نتائج الدراسة

وقد توصل إلى مجموعة من النتائج منها:

– تتمثل الأهمية الإستراتيجية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لما تمثله من نسبة معتبرة ضمن العدد الإجمالي لها.

– قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ينقصه توفير الوسائل المادية والبشرية اللازمة، حيث وجدت الدراسة أنه على مستوى أغلب البنوك محل الدراسة لا يوجد إطار واحد مكلف بالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة.

خاتمة

من خلال دراستنا للفصل نلاحظ أنه يجب تطوير العلاقة بين البنوك التجارية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بتحديد الاحتياجات والمشاكل المتعلقة وذلك لتتمكن من استخدام أمثل للإمكانيات التي يتيحها النظام.

كما نلاحظ العلاقة بين البنك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي تتميز بالثقة الدائمة لتبادل المعلومات بين الطرفين ذلك ما يزيد قدرة البنك علة تقديم قروض اكبر لهذه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الممولة من طرف البنوك وذلك اهم ما يضمن نجاحها واستمرارها .

الملخص:

تلعب المؤسسة الصغيرة والمتوسطة دورا أساسيا في عملية التطور الاقتصادي والاجتماعي، وقد شكل تمويلها مركز اهتمام جميع مسئولي المؤسسات والسلطات السياسية

يتمثل المؤثر الحقيقي الذي يعزز النمو الاقتصادي وتطوير المؤسسة الصغيرة والمتوسطة في توفير التمويل الملائم لها، حيث تعتبر البنوك التجارية أهم قنوات لتوزيع الأموال، إلا أنها تتميز بأهم وظيفة لتحويل المدخرات للاستثمار، إذ أن اتساع نشاط البنوك التجارية تكمن وضيفتها في تلقي الودائع ومنها القروض باعتبارها اخطر وظيفة تمارسها كونها من أموال المودعين حيث لا بد للبنك الحذر عند تقديمها، إذ يشكل اهتمام البنوك بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من مجالات التي تمثل مجالا هاما لرفع من تنافسيتها وزيادة ريجيتها.

ولنجاح البنوك التجارية وعلاقتها بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتطلب توافر الإجراءات التي تجعل قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهم الزبائن التي يتعامل معها البنك .

الكلمات المفتاحية: المؤسسات الصغيرة والمتوسطة– البنوك التجارية – التمويل

résumé

la petite et la moyenne entreprise joue un role fondamontale dns le processus du dévlloppement economique et social d'un pays . et son financement a toujours été la centre des préoccupations pour les defférents responsables d'entreprises et d'uutorités politiques .la veritable …….. qui favorise la croissance economique et la devloppement de la petite et moyenne entreprise.ou las banques commerciales sont les principaux canoux de distribution des fond- mais elles se caracterisent par la fonction la plus inportante de transfert de l'éparagne vers les investissements .etant donné que les banques s'entéressent aux petites et moyennes entreprises un domaine important pour accrotes leur cimpélitivité et les succés des banques commerciales et leurs relations avec les petites et moyennes entreprises exigent la disponibilité de procédeures qui font du secteur pme l'un des clients les plus importants avec les quels la banque traite.

Les mots clés : petites et moyennes entreprises – banques commerciales – finances - invertissement

الموضوع	الصفحة
كلمة شكر	
الإهداء	
مقدمة عامة:	
الفصل الأول: أساسيات حول البنوك	
تمهيد	
المبحث الأول : ماهية البنوك التجارية	
المطلب الأول: مفهوم البنوك التجارية	
المطلب الثاني : نشأة البنوك التجارية	
المطلب الثالث: خصائص البنوك التجارية	
المطلب الرابع: دور و أهمية البنوك التجارية	
المطلب الخامس : وظائف البنوك التجارية	
المبحث الثاني: التمويل في البنوك التجارية	
تمهيد	
المطلب الأول : تعريف التمويل	
المطلب الثاني: وظائف التمويل	
المطلب الثالث: أنواع التمويل	
المطلب الرابع: مصادر التمويل	
المطلب الخامس: العوامل المحددة لأنواع التمويل و أهميته لدى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
خاتمة	
الفصل الثاني:مساهمة البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
المبحث الأول :ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
المطلب الأول : تعاريف حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
المطلب الثاني: أشكال تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
المطلب الثالث: خصائص و أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
المطلب الرابع: احتياجات و مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
المبحث الثاني: تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
المطلب الأول : علاقة البنوك بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	

المطلب الثاني: أنواع القروض الممنوحة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
المطلب الثالث: معوقات تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
المطلب الرابع: الضمانات البنكية المطلوبة من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
المطلب الخامس: مخاطر القروض البنكية المطلوبة من طرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
المبحث الثالث: الدراسات السابقة	
المطلب الأول : أطروحة الدكتوراه يوسق قريشي	
المطلب الثاني: مذكرة ماجستير محسن عواطف	
المطلب الثالث: مذكرة ماستر حنان سلاوتي	
المطلب الرابع: أطروحة الدكتوراه عثمان لخلف	
المطلب الخامس:أطروحة دكتوراه للباحث عثمان لخلف	
المطلب السادس: مذكرة ماجستير لعبد الحكيم عمران	
خاتمة	
الملخص	
فهرس المحتويات	
قائمة الجداول	
قائمة المراجع	

قائمة المراجع

الكتب و الملتقيات

1) سليمان بونياب،اقتصاديات النقود والبنوك المؤسسات الجامعية الدراسات للنشر والتوزيع بيروت 1996.

2) ضياء مجيد،اقتصاديات النقود والبنوك، الدار الجامعية مؤسسة شباب الجامعة.

3) طاهر فاضل البياني، المصارف والنظرية النقدية، جامعة العلوم التطبيقية الأكادمية العربية للعلوم المالية والمصرفية .

4) خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية ، دار وائل للنشر، الإسكندرية ط2، 2000،.

5) عبد الغفار حتفي، الأسواق والمؤسسات المالية ، الدار الجامعية الإسكندرية 2000.

6) طاهر محسن الغالبي، وائل محمد إدريس ، الإدارة الاستراتيجية ، دار وائل للنشر ، الأردن ، الطبعة الأولى.

7) محمد كمال خليل حمزاوي ، اقتصاد لائتمان المصرفي، منشأة المعارف، مصر ط2، 2000.

8) خالد أمين عبد الله ، اسماعيل إبراهيم الطراد، إدارة العمليات المصرفية(المحلية والدولية) دار وائل للنشر، عمان، الأردن، الطبعة الأولى ، 2006.

9) خالد أمين عبد الله، العمليات المصرفية، الإسكندرية ، مصر،دار وائل للنشر 2006.

10) فريد رامي النجار، التمويل المعاصر، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية، 2009.

11) محمد العربي شاكر، محاضرات في تمويل التنمية الاقتصادية، جامعة محمد خيضر ، بسكرة الجزائر 2006.

12) حمزة الشيخي، إبراهيم الجزراوي، الإدارة المالية الحديثة، دار الصفاء للنشر والتوزيع عمان، الطبعة الاولى 1998.

13) ناىت إبراهيم محمد ، آليات تمويل المنشآة الرياضية و المتابعة المالية لها (دراسة وصفية لمجموعة من المنشآة الرياضية الجزائرية)،رياضي ، معهد التربية البدنية والرياضة ،جامعة الجزائر 2011-2012.

14) عاطف جابر عبد الرحيم، أساسيات التمويل والإدارة المالية ، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية 2008.

15) طارق الحاج، مبادئ التمويل، غدارة الصفاء للطباعة والنشر ، عمان .الأردن .2002.

16) محمد إبراهيم عبيدات، أساسيات الإدارة المالية ، دار المستقبل للنشر والتوزيع ،1997

17) ناظم محمد نوري الشمري. النقود والمصارف ، مديرية دار الكتب للطباعة والنشر ، العراق 1995.

18) يوسف حسين يوسف، التمويل في المؤسسات الاقتصادية ، الطبعة الأولى ، دار التعليم الجامعي للنشر والتوزيع ، الإسكندرية ،2012

19) دريد كامل آل شيب، مبادئ الغدارة المالية، دار المناهج للنشر والتوزيع ، عمان 2001،.

20) فايز جمعة صالح النجار، عبد الستار محمد علي، الريادة وإدارة الأعمال الصغيرة، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان 2006،

21) عاطف وليم اندراوس، التمويل والادارة المالية للمؤسسات، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية،2008،

22) محمد صالح الحناوي، أدوات التحليل والتخطيط في الإدارة المالية، دار الجامعات المصرية، مصر،2007.

23) عبد الغفار حقي، أساسيات التمويل والإدارة المالية، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2002

24) سمير محمد عبد العزيز، التمويل وإصلاح خلل الهياكل المالية، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، لبنان1997 ،

25) منير إبراهيم هندي، الإدارة المالية(مدخل تحليلي معاصر) الطبعة السادسة، المكتب العربي الحديث،الإسكندرية، 2011،

26) خوني رابح، حسان رقية، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، مرجع سبق ذكره

27) جمال الدين المرسي، أحمد عبد الله المحلح، الإدارة المالية (مدخل اتخاذ القرارات) ، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، 2006.

28) محمد إبراهيم عبد الرحيم، اقتصاديات الاستثمار والتمويل والتحليل المالي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2008.

29) دريد كامل آل شيب، مقدمة في الإدارة المالية المعاصرة، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان ،2007.

30) جميل احمد توفيق، أساسيات الغدارة المالية ، دار النهضة العربية، بيروت ، لبنان، دون ذكر سنة النشر.

31) هيثم محمد الزغبي، الإدارة والتحليل المالي، دار الفكرة للطباعة والنشر،2000.

32) عبد الحليم كراجة و آخرون، الغدارة والتحليل المالي، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان ، الأردن، 2000.

33) حنون سمير، بونوة شعيب " المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مشاكل تمويلها في الجزائر" الملتقى الدولي حول متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، جامعة الشلف ،يومي 18- 17 أفريل 2006 .

34) فؤاد نجيب الشيخ ،ممارسات التخطيط في منشاة الأعمال الصغيرة في الإما ارت العربية المتحدة ، المجلة العربية للعلوم ، المجلد السابع ، العدد الأول ، 2000 .

35) منصور بن ا عمارة، تمويل المشروعات الصغيرة ا ولمتوسطة وتطويرها في الاقتصاديات المغاربية، مداخلة ضمن، الندوة الدولية للمؤسسات المصغرة ودور البنوك في تمويلها ، معهد العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة باجي مختار – عنابة.

36) ريمي رياض ،واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ودورها في تنمية الاقتصاد الوطني ،الملتقى الوطني :واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، يومي 05 :و 06 ماي 2013 ،جامعة الوادي.

37) رابح خوني، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى، 2008

38) عبد الرحمن بن عنتر، عبد الله بلوناس، مشكلات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأساليب تطوير قدرتها التنافسية، الدورة التدريبية حول تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية، الاغواط الجزائر08–09 أفريل ، 2002 .

39) عبد الحميد مصطفى أبو ناعم، غدارة المشروعات الصغيرة، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، طبعة 1، 2002.

40) محمد هيكل، مهارات المشروعات الصغيرة، الطبعة الأولى، مجموعة النيل العربية، القاهرة ،2003،

41) جهاد عبد الله عفافنة و قاسم موسى، إدارة المشاريع الصغيرة، دار اليازوردي العلمية للنشروالتوزيع، عمان، الأردن،2004.

42) صليحة بن طلحة و بوعلام معوشي ،الدعم المالي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في القضاء على البطالة، متطلبات تأهيل ، الملتقى8 1 أفريل ، , 2006 ص – 204 الدولي حول : المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية ، جامعة الشلف ، الجزائر، يومي 17 18 .

43) علي سالم أرميص، مدى تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، المتلقى الدولي حول: القيادة الإبداعية لتطوير وتنمية المؤسسات في الوطن العربي، دمشق سوريا ، يومي 13-14 اكتوبر 2003،.

44) علي همال، أهمية القيادة الإبتكارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الملتقى الدولي حول: القيادة الإبداعية لتطوير وتنمية المؤسسات في الوطن العربي، دمشق، سوريا، يومي 13-14 أكتوبر 2003،

45) الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعي، الجزائر،2004،.

46)بخراز يعدل فريدة، تقنيات وسياسات التسيير المصرفي، المطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر، 2005،.

47) بن حراث حياة، يوسفي رشيد ، صيغ التمويل المصرفي الموجه للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة الاستراتيجية والتنمية ، مجلة علمية، المجلد 02، العدد رقم 02، صادر عن جامعة عبد الحميد بن باديس، مستغانم، الجزائر، 2012،.

48) مسعود بن جواد، حمزة طيوان، خيارات تمويل المقاولات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر،مجلة اقتصاديات المال والاعمال، علمية ، دورية، المجلد02 العدد 05، صادر عن معهد العلوم الاقتصادية والتجارية، وعلوم التسيير، المركز الجامعي ميلة، الجزائر،2017.

49) السيد سالع عرفة، إدارة المخاطر الاستثمارية، الطبعة الاولى ، دار الراية للنشر والتوزيع، الأردن، 2009.

50) حنفي زكي محمدعيد، دراسة الجدوى للمشروعات الاستثمارية، مطبعة دار البيان، القاهرة،1988.

51) jaffuex corynne, bourse et financement des entreprises, edition dalloz,paris,1994.

52) أبو عتروس عبد الحق، الوجيز في البنوك التجارية(عملياتن تقنيات، تطبيقات)، جامعة مستوري قسنطينة، بدون سنة النشر.

53) محمد مطر، إدارة الاستثمار الإطار النظري والتطبيقات العلمية، مؤسسة الورق للنشر والتوزيع، عمان، 1996،.

54) حمزة محمود الزبيدي، إدارة المصارف(إستراتيجية الودائع وتقديم الائتمان)، الوراق للنشر والتوزيع، عمان ، 2000.

55) أسعد حميد العلي، إدارة المصارف التجارية (مدخل إدارة المخاطر)، البازوري للنشر والتوزيع، عمان ، 2013.

56) صادق راشد الشموري، إستراتيجية إدارة المخاطر المصرفية و آثارها في الأداء المالي للمصارف التجارية، دار البازوزي للنشرو التوزيع، عمان، 2012.

57) حسين بلعجوز، إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها، مداخلة ضمن الملتقى الوطني حول المنظومة المصرفية، يومي 06 جوان 2005، المركز الجامعي، جيجل.

بحوث علمية

1) هالم سليمة،هيئات الدعم المالي ودورها في تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية ، تخصص اقتصاديات إدارة الاعمال، كاية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد حيضر ، بسكرة ن 2016 –2017.

2) العايب الهاشمي، آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 2013،.

3) نشيدة صورية ، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر(دراسة حالة الشركة الجزائرية الأوروبية للمساهمات)، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية، وعلوم التسيير ن جامعة الجزائر2011.03-2012،

4) فوزية حفيف، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، رسالة ماجستر، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة سعد دحلب البليدة، الجزائر،2009.

5) إبراهيم بوكراع، إدارة القروض البنكية وتسيير مخاطرها، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر03، 2005/2004،

6) آيت عكاش سمير، تسيير مخاطر القرض في البنوك الجزائرية(دراسة حالة البنك الخارجي الجزائري)، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص نقود ماليةوبنوك،كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة البليدة، 2005.

7) منصوري محمد العروسي، نظام الرهن الحيازي العقاري في القانون المدني الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماجيستير في القانون، تخصص عقود ومسؤولية، كلية الحقوق بن عكنون، جامعة الجزائر، 2012-2013،.

8)عبد الحفيظ دحية، علاقة البنوك التجاريةبالمؤسسات الاقتصادية(حالة الجزائر بين الماضي والحاضر)، رسالة ماجستير في المالية، المدرسة العليا للتجارة، سنة 1997، الجزائر.

9)محسن عواطف، إشكالية التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مذكرة مقدمة لاكتمال شهادة الماجستير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، سنة2008.

10) سيد علي بلحمدي، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة لتحقيق التنمية الاقتصادية في ظل العولمة –دراسة حالة، الجزائر –، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير ، تخصص إدارة الأعمال، جامعة سعد دحلب البليدة، سنة2006 .

11) قويقع نادية، إنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول النامية –حالة الجزائر ، رسالة ماجستير، كلية العلوم –الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2002–2001

12) عبيدات عبد الكريم، حاضنات الأعمال كآلية لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير ، تخصص نقود ومالية وبنوك، جامعة سعد دحلب البليدة، سنة 2006،

13) بوزطوح جابر، السوق المالية الثانية وسيلة تمويل الأمثل للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، مذكرة ماجيستر، جامعة سطيف،2004،

14) طلحي سماح، قرض الإبحار وإشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، رسالة ماجيستر، 2007/2006 المركز الجامعي العربي بن مهيدي، ام بواقي.

15) نعيمة بن عامر، البنوك التجارية وتقييم طلبات الائتمان مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص مالية ونقود، جامعة الجزائر، 2004،

16) قاسيمي آسيا، تحليل الضمانات في تقييم جدوى تقديم القروض في البنك(حالة القرض الشعبيى الجزائري)، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد بورة، بومرداس،2008–2009،.

17) حنان سلاوتي، تقييم سياسة التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة البنك الوطني الجزائري–وكالة ورقلة– مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية، تخصص بنوك ومالية.

18)) دوال بدر الدين، رؤوف عبد الله، القروض ال بنكية(شهادة) ليسانس كلية علوم إقتصادية وعلوم التسيير تخصص مالية جامعة الجزائر 2003.